

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)

مِنْ مَادَّةِ

سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[الْعَهْدُ الْمَكِّي]

حَفْرُ بئرِ زَمْزَمَ

فَمِنْ أَهَمِّ الْأَحْدَاثِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي حَيَاةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدِّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ
أَمْرَانِ: حَفْرُ بئرِ زَمْزَمَ، وَحَادِثُ الْفِيلِ.

فَأَمَّا زَمْزَمُ، فَكَانَتْ سُقْيَا مِنَ اللَّهِ، وَخُلَاصَةُ أَمْرِهَا: مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ
النُّبُوَّةِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: إِنِّي لَنَائِمٌ
فِي الْحِجْرِ إِذْ أَتَانِي آتٍ -أَيُّ: فِي الْمَنَامِ- فَقَالَ لِي: احْفَرْ طَيِّبَةً.

قَالَ السُّهَيْلِيُّ: «طَيِّبَةٌ» لِأَنَّهَا لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبَاتِ مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ
عليهما السلام.

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا طَيِّبَةٌ؟ قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ عَنِّي. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ رَجَعْتُ إِلَى
مَضْجَعِي فَنِمْتُ فِيهِ، فَجَاءَنِي فَقَالَ: احْفَرْ بَرَّةً.

وَهُوَ اسْمٌ صَادِقٌ عَلَيْهَا أَيْضًا؛ لِأَنَّهَا فَاضَتْ لِلْأَبْرَارِ، وَغَاضَتْ عَنِ الْفُجَّارِ.
قَالَ: قُلْتُ: وَمَا بَرَّةٌ؟! قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ عَنِّي؛ فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ رَجَعْتُ إِلَى
مَضْجَعِي، فَنِمْتُ فِيهِ فَجَاءَنِي فَقَالَ: احْفَرِ الْمَضْنُونَةَ.

الْمَضْنُونَةُ؛ لِأَنَّهُ ضَنَّ بِهَا عَلَى غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يَتَضَلَّعُ مِنْهَا مُنَافِقٌ،
يَتَضَلَّعُ؛ يَعْنِي: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الشُّرْبِ حَتَّى تَمُدَّ جَنْبَهُ وَأَضْلَاعُهُ.

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْمَضْنُونَةُ؟! قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ عَنِّي؛ فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ رَجَعْتُ إِلَى مَضْجَعِي، فَنِمْتُ فِيهِ فَجَاءَنِي فَقَالَ: احْفَرُ زَمْزَمَ.

وَسُمِّيتُ بِذَلِكَ؛ لِكثَرَةِ مَائِهَا.

قَالَ: وَمَا زَمْزَمُ؟!

قَالَ: لَا تُزْفُ أَبَدًا وَلَا تُدْمُ، تَسْقِي الْحَجِيجَ الْأَعْظَمَ، وَهِيَ بَيْنَ الْفَرثِ وَالْدَّمِ، عِنْدَ نَقْرَةِ الْغُرَابِ الْأَعْصَمِ، عِنْدَ قَرْيَةِ النَّمْلِ.

قَالَ: «لَا تُزْفُ أَبَدًا»: أَيُّ: لَا يَفْنَى مَاؤُهَا عَلَى كَثَرَةِ الْإِسْتِقَاءِ.

«وَلَا تُدْمُ»: أَيُّ: لَا تُعَابُ.

«وَهِيَ بَيْنَ الْفَرثِ وَالْدَّمِ»: الْفَرْتُ: الْكَرْشُ وَمَا فِيهَا.

«عِنْدَ نَقْرَةِ الْغُرَابِ الْأَعْصَمِ»: الَّذِي فِي جَنَاحَيْهِ بَيَاضٌ.

«عِنْدَ قَرْيَةِ النَّمْلِ»: أَمَّا قَرْيَةُ النَّمْلِ فَفِيهَا مِنَ الْمُشَاكَلَةِ - أَيْضًا - وَالْمُنَاسَبَةِ أَنَّ

زَمْزَمَ هِيَ عَيْنُ مَكَّةَ الَّتِي يَرُدُّهَا الْحَجِيجُ وَالْعُمَّارُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَيَحْمِلُونَ إِلَيْهَا الْبُرَّ وَالشَّعِيرَ وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَهِيَ لَا تُحَرِثُ، وَلَا تُزْرَعُ، وَقَرْيَةُ النَّمْلِ لَا تُحَرِثُ وَلَا تُبَذَّرُ، وَتَجْلِبُ الْحُبُوبَ إِلَى قَرْيَتِهَا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ - أَيُّ: النَّمْلِ -.

قَالَ: فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ شَأْنَهَا، وَدَلَّ عَلَى مَوْضِعِهَا، وَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ، غَدَا بِمَعُولِهِ، وَمَعَهُ ابْنُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَلَيْسَ لَهُ يَوْمَئِذٍ وَلَدٌ غَيْرُهُ، فَحَفَرَ،

فَلَمَّا بَدَأَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ الطِّيَّ، كَبَّرَ، فَعَرَفَتْ قُرَيْشٌ أَنَّهُ قَدْ أَدْرَكَ حَاجَتَهُ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ إِنَّهَا بِنْتُ أَبِيْنَا إِسْمَاعِيلَ، وَإِنَّا لَنَا فِيهَا حَقًّا؛ فَأَشْرِكْنَا مَعَكَ فِيهَا.

فَقَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ؛ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ خُصِّصْتُ بِهِ دُونَكُمْ، وَأُعْطِيَتْهُ مِنْ بَيْنِكُمْ، فَقَالُوا: لَهُ فَأَنْصِفْنَا؛ إِنَّا غَيْرُ تَارِكِيكَ حَتَّى نُخَاصِمَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَاجْعَلُوا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مَنْ شِئْتُمْ أَحَاكِمَكُمْ إِلَيْهِ.

قَالُوا: كَاهِنَةٌ بَنِي سَعْدٍ هَذِيمٍ. قَالَ: نَعَمْ! وَكَانَتْ فِي مَنْطِقَةِ مَعَانٍ مِنْ مَشَارِفِ الشَّامِ، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا، وَخَرَجَ مَعَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ بِعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ قَبَائِلِهَا، فَلَمَّا كَانُوا بِ(الْفَقِيرِ) مِنْ طَرِيقِ الشَّامِ أَوْ حَذْوِهِ فَبَيَّ مَاءُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَصْحَابِهِ، فَظَمُّوا حَتَّى أَتَقْنُوا بِالْهَلَكَةِ، فَاسْتَسْقَوْا مِنْ مَعَهُمْ مِنْ قَبَائِلِ قُرَيْشٍ فَأَبَوْا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا بِمَفَازَةٍ، وَنَحْنُ نَخْشَى عَلَى أَنْفُسِنَا مِثْلَمَا أَصَابَكُمْ. فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ الْمُطَّلِبِ مَا صَنَعَ الْقَوْمُ، وَمَا يَتَخَوَّفُ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَصْحَابِهِ قَالَ: مَاذَا تَرَوْنَ؟ قَالُوا: مَا رَأَيْنَا إِلَّا تَبِعْ لِرَأْيِكَ؛ فَمَرْنَا بِمَا شِئْتَ.

قَالَ: فَإِنِّي أَرَى أَنَّ يَخْفِرُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ حُفْرَتَهُ لِنَفْسِهِ بِمَا مَعَكُمْ الْآنَ مِنَ الْقُوَّةِ، فَكَلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ دَفَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي حُفْرَتِهِ، ثُمَّ وَارَوْهُ حَتَّى يَكُونَ آخِرُكُمْ رَجُلًا وَاحِدًا؛ فَضِيعَةُ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَيْسَرُ مِنْ ضِيعَةِ رَكْبٍ جَمِيعًا.

فَحَفَرُوا الْقُبُورَ، ثُمَّ قَعَدُوا يَنْتَظِرُونَ الْمَوْتَ عَطَشًا، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ إِلْقَاءَنَا بِأَيْدِينَا لِلْمَوْتِ لَا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ، وَلَا نَبْتَغِي لِنَفْسِنَا لَعْزًا، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَنَا مَاءً بِبَعْضِ الْبِلَادِ، ارْتَحِلُوا.

وَقَامَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَرَكِبَهَا، فَلَمَّا انْبَعَثَ بِهِ انْفَجَرَتْ مِنْ تَحْتِ خُفِّهَا عَيْنُ مَاءٍ عَذْبٍ، فَكَبَّرَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، وَكَبَّرَ أَصْحَابُهُ، وَشَرِبُوا جَمِيعًا، وَاسْتَقَوْا، ثُمَّ دَعَا الْقَبَائِلَ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقَالَ لَهُمْ: هَلُمُّوا إِلَى الْمَاءِ، فَقَدْ سَقَانَا اللَّهُ. فَشَرِبُوا، وَاسْتَقَوْا، وَعَرَفُوا فَضْلَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

فَقَالُوا لَهُ: قَدْ وَاللَّهِ قُضِيَ لَكَ عَلَيْنَا يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ، وَاللَّهِ لَا نَخَاصِمُكَ فِي زَمْزَمَ أَبَدًا؛ إِنَّ الَّذِي سَقَاكَ هَذَا الْمَاءَ بِهَذِهِ الْفَلَاةِ لَهُوَ الَّذِي سَقَاكَ زَمْزَمَ، فَارْجِعْ إِلَى سِقَاتِكَ رَاشِدًا.

فَرَجَعَ وَرَجَعُوا مَعَهُ، وَلَمْ يَصِلُوا إِلَى الْكَاهِنَةِ، وَخَلَوْا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ زَمْزَمَ، وَحِينَئِذٍ نَذَرَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِنِّ آتَاهُ اللَّهُ عَشْرَةَ أَبْنَاءٍ وَبَلَغُوا أَنْ يَمْنَعُوهُ، لِيَنْحَرَنَّ أَحَدُهُمْ عِنْدَ الْكَعْبَةِ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ رَأَى رُؤْيَاهُ فَعَدَا، وَمَعَهُ ابْنُهُ الْحَارِثُ إِلَى حَيْثُ وُصِفَ لَهُ مَكَانُهَا؛ أَيُّ: مَكَانُ زَمْزَمَ، فَوَجَدَ قَرِيَةَ النَّمْلِ، وَوَجَدَ الْغُرَابَ الْأَعْصَمَ يَنْقُرُ عِنْدَهَا بَيْنَ الْوُثْنَيْنِ: إِسَافٍ، وَنَائِلَةَ، فَجَاءَ بِالْمَعُولِ، وَقَامَ لِيَحْفُرَ حَيْثُ أَمَرَ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: وَاللَّهِ لَا تَتْرُكُكَ تَحْفُرُ بَيْنَ وَثْنَيْنَا هَذَيْنِ الَّذِينَ نَنْحَرُ عِنْدَهُمَا.

فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِابْنِهِ: ذُدَّ عَنِّي حَتَّى أَحْفَرُ؛ فَوَاللَّهِ لَا مُمْصِينَ إِلَيَّ مَا أُمِرْتُ،
فَلَمَّا عَرَفُوا أَنَّهُ جَادٌ خَلَوْا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْحَفْرِ، فَلَمْ يَحْفُرْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى بَدَأَ لَهُ الطَّيُّ،
فَكَبَّرَ، وَعَرَفَ أَنَّهُ صَدِيقٌ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «طَبَقَاتِهِ»: مِنْ أَنَّهُ لَمَّا حَفَرَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ زَمْزَمَ،
وَجَدَ فِيهَا غَزَالًا، وَسِلَاحًا مِنْ ذَهَبٍ؛ فَكُلُّهَا رَوَايَاتٌ ضَعِيفَةٌ لَمْ يَثْبُتْ مِنْهَا شَيْءٌ.
وَمِنْهَا: فَلَمَّا تَمَادَى بِهِ الْحَفْرُ، وَجَدَ غَزَالَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، وَوَجَدَ الْأَسْيَافَ،
وَالْأَذْرَعَ، فَقَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ: لَنَا مَعَكَ فِي هَذَا شَرَكٌ. فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ هَلُمَّ إِلَيَّ أَمْرٍ
نَصِفَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، نَضْرِبُ عَلَيْهَا الْقِدَاحَ. قَالُوا: وَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: اجْعَلْ
لِلْكَعْبَةِ قَدَحَيْنِ، وَلِي قَدَحَيْنِ، وَلَكُمْ قَدَحَيْنِ؛ فَمَنْ خَرَجَ لَهُ قَدَحَاهُ عَلَى شَيْءٍ كَانَ
لَهُ، وَمَنْ تَخَلَّفَ قَدَحَاهُ، فَلَا شَيْءَ لَهُ.

قَالُوا: أَنْصَفْتَ فَجَعَلَ قَدَحَيْنِ أَصْفَرَيْنِ لِلْكَعْبَةِ، وَقَدَحَيْنِ أَسْوَدَيْنِ لِعَبْدِ
الْمُطَّلِبِ، وَقَدَحَيْنِ أَبْيَضَيْنِ لِقُرَيْشٍ، ثُمَّ أَعْطَوْا الْقِدَاحَ لِسَادِنِ هُبَلٍ، وَقَامَ عَبْدُ
الْمُطَّلِبِ يَدْعُو اللَّهَ ﷻ، فَضْرَبَ صَاحِبُ الْقِدَاحِ، فَخَرَجَ الْأَصْفَرَانِ عَلَى
الْغَزَالَيْنِ لِلْكَعْبَةِ، وَخَرَجَ الْأَسْوَدَانِ عَلَى الْأَسْيَافِ وَالْأَذْرَعِ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ،
وَتَخَلَّفَ قَدَحَاهُ قُرَيْشٍ.

فَضْرَبَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ الْأَسْيَافَ بَابًا لِلْكَعْبَةِ، وَضْرَبَ الْغَزَالَيْنِ حِلْيَةً لِلْبَابِ،
فَكَانَ أَوَّلَ ذَهَبٍ حُلِيَّتَ بِهِ الْكَعْبَةُ، ثُمَّ أَقَامَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ سِقَايَتَهَا لِلْحَاجِّ، فَكَانَتْ

لَهُ عِزًّا، وَفَخْرًا عَلَى قُرَيْشٍ، وَعَلَى سَائِرِ الْعَرَبِ، وَقَدْ ذُكِرَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَا أُحِلُّهَا لِمُغْتَسِلٍ، وَهِيَ لِشَارِبٍ حُلٌّ وَبَلٌّ؛ أَيُّ: شِفَاءٌ وَمُبَاحٌ.

مَرَّ أَنَّ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ ضَعِيفَةٌ لَا تَثْبُتُ يَعْنِي؛ مَا تَعَلَّقَ بِالسَّلَاحِ، وَمَا تَعَلَّقَ بِالْغَزَالَيْنِ.

كَانَتْ قُرَيْشٌ لَمَّا طُمَّتْ زَمْزَمُ، حَفَرَتْ أَبْيَارًا بِمَكَّةَ، فَحَفَرَ هَاشِمُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ بئرًا عِنْدَ فَمِ شَعْبِ أَبِي طَالِبٍ، وَحَفَرَ عَبْدُ شَمْسٍ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ بئرًا بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَحَفَرَ أُمَيَّةُ بْنُ عَبْدِ شَمْسٍ بئرًا لِنَفْسِهِ، وَحَفَرَ بَنُو أَسَدٍ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى بئرًا، وَحَفَرَ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ بئرًا، وَبَنُو جُمَحٍ بئرًا، وَبَنُو سَهْمٍ بئرًا، وَهَكَذَا. فَلَمَّا أَعَادَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ حَفَرَ زَمْزَمَ، عَفَّتْ عَلَى الْأَبَارِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا، وَانْصَرَفَ النَّاسُ إِلَيْهَا؛ لِمَكَانِهَا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَلِفَضْلِهَا عَلَى مَا سِوَاهَا مِنَ الْمِيَاهِ، وَلِأَنَّهَا بئرُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-.



مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ زَمْزَمَ

وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ زَمْزَمَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ:

فَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه «إِنَّهَا طَعَامُ طَعْمٍ»، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّيَمِيُّ مَرْفُوعًا بِزِيَادَةِ: «طَعَامُ طَعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ».

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ»، وَرَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ؛ إِنْ شَرِبْتَهُ لَتَسْتَشْفِيَ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لَشَبَعَكَ أَشْبَعَكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِقَطَعَ ظِمْئَكَ قَطْعَهُ اللَّهُ، وَهِيَ هَزْمَةُ جِبْرِيلَ -أَي: أَثَرُ ضَرْبَتِهِ فِي الْأَرْضِ بِعَقْبِهِ أَوْ بِجَنَاحِهِ- وَهِيَ -أَي: زَمْزَمَ- هَزْمَةُ جِبْرِيلَ، وَسُقْيَا اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ».

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فَقَدْ صَحَّحَ الْحَافِظُ الدِّمِيَاطِيُّ -وَهُوَ مِنَ الْحَفَاطِ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُتَقِينَ- حَدِيثَ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ»، وَأَقْرَهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ، وَأَقْرَهُ غَيْرُهُمَا مِمَّنْ سَبَقَهُمَا، وَمِمَّنْ لَحِقَهُمَا، «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ».

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِذَا شَرِبْتَ مِنْ زَمْزَمَ، فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَتَنَفَّسْ ثَلَاثًا -أَيَ: خَارِجَ الْإِنَاءِ-، وَتَصَلَّعْ مِنْهَا -أَيَ: اشْرَبْ مِنْهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ أَضْلَاعُكَ؛ كِنَايَةً عَنِ الشُّرْبِ الْكَثِيرِ- فَإِذَا فَرَعْتَ، فَاحْمَدِ اللَّهَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا، وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَصَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ».

وَلَنْ تَجِدَ أَحَدًا وَلَا أَهْنًا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ حِينَ تَخْرُجُ مِنَ الْبُيْتِ، وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ فِي هَذِهِ الْحَالِ إِلَى اللَّبَنِ الصَّافِي قَرِيبَ الْعَهْدِ بِثَدْيِهِ، وَتَبْرِيدُهَا أَوْ تَبْخِيرُهَا يُخْرِجُهَا عَنْ طَبِيعَتِهَا الْمُسْتَسَاغَةِ.

وَفَوَائِدُهَا الصَّحِيَّةُ وَالْغِذَائِيَّةُ مَعْرُوفَةٌ بِالتَّجَرِبَةِ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يُصَاحَبَ شُرْبُهَا حُسْنُ الْإِعْتِقَادِ فِي فَوَائِدِهَا، وَإِلَّا فَلَا يَسْتَفِيدُ شَارِبُهَا مِنْهَا؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ أَنَّ مَنْ يَشْرَبُ الشَّرَابَ وَهُوَ لَهُ كَارِهِ، أَوْ وَهُوَ مُعْتَقِدٌ عَدَمَ جَدْوَاهُ، فَلَنْ يَشْعُرَ بِفَائِدَتِهِ، وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ فِي أَنَّ الْبَعْضَ يَعَافُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَلَا يَسْتَسْيِعُهَا، وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا.

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ، وَشِفَاءٌ سُقْمٌ»، وَسَيَأْتِي فِي قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَيَ: كَيْفَ أَنَّهُ عَوَّلَ عَلَيْهَا وَحَدَّهَا شَهْرًا أَوْ مَا فَوْقَهُ- قَالَ: فَسَمِنْتُ عَلَيْهَا -أَيَ: عَلَى شُرْبِهِ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ- حَتَّى بَدَتْ عُكْنُ -أَيَ: طَيَّاتُ- بَطْنِي. رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

فَهَذَا الْحَدَثُ، وَهُوَ إِعَادَةُ حَفْرِ بَيْتِ زَمْزَمَ، وَكَانَتْ قَدْ طُمِّتْ قَبْلَ ذَلِكَ، هَذَا
الْحَدَثُ مِنْ أَكْبَرِ الْأَحْدَاثِ الَّتِي وَقَعَتْ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ.



مِنْهَاجُ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

نَذْرُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ذَبْحَ أَحَدِ أَوْلَادِهِ

وَهُنَاكَ حَدَّثَ آخَرُ، وَهُوَ لَاحِقُ بِهِذَا الْحَدِيثِ كَمَا ذَكَرَ فِي آخِرِهِ عِنْدَمَا عَانَدَتْهُ قُرَيْشٌ، وَحَادَّتُهُ فِي مُحَاوَلَةِ الْحَفْرِ أَوَّلًا، وَوَقَفَتْ لَهُ، أَنَّهُ نَذَرَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنْ رَزَقَهُ اللَّهُ عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ يَمْنَعُونَهُ لِيَذْبَحَنَّ مِنْهُمْ وَاحِدًا؛ قُرْبَانًا لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا. فَهَذَا الْحَدِيثُ -وَهُوَ نَذْرُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ذَبْحَ أَحَدِ أَوْلَادِهِ- مِنْ أَكْبَرِ مَا مَرَّ عَلَيْهِ أَيْضًا مِنَ الْأَحْدَاثِ فِي حَيَاتِهِ.

فَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ لَمَّا وَقَفَتْ لَهُ قُرَيْشٌ عِنْدَمَا أَرَادَ أَنْ يَحْفَرَ بئرَ زَمْزَمَ أَحْسَسَ بِالضَّعْفِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ نَصِيرٌ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ سِوَى ابْنِهِ الْحَارِثِ، فَنَذَرَ لِلَّهِ تَعَالَى لَئِنْ وَجَدَ لَهُ عَشْرَةَ بَنِينَ ثُمَّ بَلَغُوا مَعَهُ حَتَّى يَمْنَعُوهُ، لَيَنْحَرَنَّ أَحَدَهُمْ عِنْدَ الْكَعْبَةِ. وَقَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ هَذَا الْأَمْرَ، وَرَزَقَهُ عَشْرَةَ أَبْنَاءٍ غَيْرِ الْبَنَاتِ.

وَهُؤُلَاءِ الْعَشْرَةُ هُمْ:

١- الْحَارِثُ وَهُوَ أَكْبَرُهُمْ، وَأُمُّهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ جُنْدَبٍ.

٢- الزُّبَيْرُ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَائِدِ الْمَخْزُومِيَّةِ.

٣- أَبُو لَهَبٍ، وَهُوَ عَبْدُ الْعُزَّى، وَأُمُّهُ آمِنَةُ بِنْتُ هَاجَرَ.

٤- الْمُقَوِّمُ، وَأُمُّهُ هَالَةُ.

٥- ضِرَارٌ، وَهُوَ شَقِيقُ الْعَبَّاسِ، وَأُمُّهُ نَثْلَةٌ.

٦- أَبُو طَالِبٍ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَائِدِ الْمَخْزُومِيَّةِ.

٧- جَحْلٌ، وَيُقَالُ بِتَقْدِيمِ الْحَاءِ عَلَى الْجِيمِ، فَ(جَحْلٌ، وَحَجْلٌ)، أُمُّهُ هَالَةٌ بِنْتُ وَهَيْبٍ.

١٠- عَبْدُ اللَّهِ وَالِدُ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ شَقِيقُ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرِ.

١١- حَمْزَةٌ رَضِيَ عَنْهَا، وَأُمُّهُ هَالَةٌ بِنْتُ وَهَيْبٍ.

١٢- الْعَبَّاسُ رَضِيَ عَنْهُ، وَأُمُّهُ نَثْلَةٌ.

فَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَصْغَرُ أَوْلَادِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، خِلَافًا لِابْنِ إِسْحَاقَ الَّذِي قَالَ فِي «السِّيَرَةِ»: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُطَّلِبِ أَصْغَرَ بَنِي أَبِيهِ»، وَقَدْ تَعَقَّبَهُ السُّهَيْلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ» بِقَوْلِهِ: هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَعَلَّ الرِّوَايَةَ: «أَصْغَرُ بَنِي أُمِّهِ»، وَإِلَّا فَحَمْزَةٌ، وَكَانَ أَصْغَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْعَبَّاسُ أَصْغَرُ مِنْ حَمْزَةَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ»: «وَكَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَصْغَرَ وَلَدِ أَبِيهِ».

وَأَمَّا الْبَنَاتُ فَسِتٌّ، وَهِنَّ:

صَفِيَّةٌ، وَأُمُّ حَكِيمٍ وَهِيَ الْبَيْضَاءُ، وَعَاتِكَةُ، وَأُمَيْمَةُ، وَأَرْوَى، وَبَرَّةٌ.

فَلَمَّا بَلَغَ بَنُو الْمُطَّلِبِ عَشْرَةَ، وَعَرَفَ أَنَّهُمْ سَيَمْنَعُونَهُ، جَمَعَهُمْ، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ بِنَذْرِهِ، وَدَعَاهُمْ إِلَى الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ فَأَطَاعُوهُ، وَقَالُوا: كَيْفَ نَصْنَعُ؟

قَالَ: لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ قَدْحًا، ثُمَّ فَلْيَكْتُبْ فِيهِ اسْمَهُ ثُمَّ اثْنُونِي.

فَفَعَلُوا ثُمَّ أَتَوْهُ، فَدَخَلَ عَلَى هُبَلٍ، وَهُوَ صَنَمٌ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ لِصَاحِبِ الْقَدَاحِ: اضْرِبْ عَلَى بَنِي هَؤُلَاءِ بِقَدَاحِهِمْ، وَأَخْبِرْهُ بِنَذْرِهِ الَّذِي نَذَرُ فَفَعَلَ الرَّجُلُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ أَحَبَّ وَلَدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ: لَئِنْ صُرِفَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَأَنَا بِخَيْرٍ، فَضْرَبَ بِالْقَدَاحِ، فَخَرَجَ الْقَدْحُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَأَخَذَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بِيَدِهِ، وَأَخَذَ الشَّفْرَةَ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْكَعْبَةِ لِيَذْبَحَهُ فَمَنَعَتْهُ قُرَيْشٌ لَا سِيَمًا إِخْوَتُهُ وَأَخْوَالُهُ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ.

فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِنَذْرِي؟

فَأَشَارُوا عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ عَرَافَةً بِالْحِجَازِ فَيَسْتَأْمِرَهَا، فَذَهَبَ إِلَيْهَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَلَمَّا وَصَلَ شَرَحَ لَهَا تَفَاصِيلَ الْقِصَّةِ، فَقَالَتْ: كَمْ الدِّيَةُ فِيكُمْ؟

قَالُوا: عَشْرَةٌ مِنَ الْإِبِلِ.

قَالَتْ: اضْرِبُوا الْقَدَاحَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى عَشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ، فَإِنْ خَرَجَتْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فزِيدوا عَشْرًا حَتَّى يَرْضَى رَبُّهُ، فَإِنْ خَرَجَتْ عَلَى الْإِبِلِ فأنحروها عنه.

فَلَمَّا رَجَعُوا قَرَّبُوا عَبْدَ اللَّهِ وَعَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ، فَخَرَجَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فزادوا عَشْرًا، فَخَرَجَتْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَزِيدُ مِنَ الْإِبِلِ عَشْرًا عَشْرًا، وَلَا تَقَعُ إِلَّا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، إِلَى أَنْ بَلَغَتْ الْإِبِلُ مِثَّةً، فَوَقَعَتِ الْقُرْعَةُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: قَدْ رَضِيَ رَبُّكَ، يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ!

فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: لَا، حَتَّى أَضْرِبَ عَلَيْهَا بِالْقِدَاحِ ثَلَاثًا. فَفَعَلَ، وَفِي كُلِّ مَرَّةٍ تَخْرُجُ الْقِدَاحُ عَلَى الْإِبْلِ، ثُمَّ نُحِرَتْ، وَتُرِكَتْ لَا يُصَدُّ عَنْهَا إِنْسَانٌ، وَلَا طَيْرٌ، وَلَا سَبْعٌ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ «أَنَا ابْنُ الذَّبِيحِينَ»: فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، وَسَكَتَ عَلَيْهِ، وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: «إِسْنَادُهُ وَاهٍ»، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ سَنَدَهُ لَا يَثْبُتُ». وَأُورِدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَقَالَ: «وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًّا». وَأُورِدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْفَتَاوَى»، وَقَالَ: «وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ». وَأُورِدَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ»، وَقَالَ: «لَا أَصْلَ لَهُ». فَهَذَا الْحَدِيثُ لَا أَصْلَ لَهُ، كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ مَعَ أَنَّهُ مَشْهُورٌ عَلَى الْأَلْسِنَةِ: «أَنَا ابْنُ الذَّبِيحِينَ».

وَهَكَذَا شَاءَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفِدَاءُ كَرَامَةً لِلنَّسَمَةِ الْمُبَارَكَةِ الَّتِي سَتَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَإِرْهَاصًا بَيْنَ يَدَيِ الْمَوْلُودِ الَّذِي كَانَ مَا يَزَالُ فِي ضَمِيرِ الْغَيْبِ.

وَقَدْ تَرَكَ حَدِيثُ الذَّبْحِ وَالْفِدَاءِ لِلْفَتَى الْهَاشِمِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ دَوِيًّا فِي الْمُجْتَمَعِ الْقُرَشِيِّ، بَلْ فِي الْمُجْتَمَعِ الْعَرَبِيِّ كُلِّهِ آنَذَاكَ، وَأَصْبَحَ ذِكْرُهُ عَلَى كُلِّ لِسَانٍ، وَصَارَتْ قِصَّتُهُ سَمَرًا فِي كُلِّ بَيْتٍ.

حَادِثَةُ الْفِيلِ

وَأَمَّا حَادِثُ الْفِيلِ، فَهُوَ حَادِثٌ عَظِيمٌ لَمْ يَحْدُثْ مِثْلُهُ فِي تَارِيخِ الْعَرَبِ، وَكَانَ دَلِيلًا عَلَى ظُهُورِ حَادِثٍ أَكْبَرَ، وَإِرْهَاصًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرِيدُ بِالْعَرَبِ خَيْرًا، وَأَنَّ لِلْكَعْبَةِ شَأْنًا لَيْسَ لِغَيْرِهَا مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَرَاكِزِ الْعِبَادَةِ الَّتِي اتَّخَذَهَا الْبَشَرُ، وَقَدْ نِيطَتْ بِهَا رَسُولُهُ وَدَوَّرَ فِي تَارِيخِ الدِّيَانَاتِ وَمَصِيرِ الْإِنْسَانِيَّةِ لَا بُدَّ أَنْ تُؤَدِّيَهُ، وَأَنْ تَقُومَ بِهِ.

كَانَ مِنْ خَبَرِ هَذَا الْحَادِثِ أَنَّ أَبْرَهَةَ الْأَشْرَمَ عَامِلَ النَّجَاشِيِّ عَلَى الْيَمَنِ بَنَى بِصَنْعَاءَ كَنِيسَةً عَظِيمَةً لَمْ يَرِ مِثْلَهَا فِي زَمَانِهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ، سَمَّاها: (الْقُلَيْسَ)، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى النَّجَاشِيِّ: «إِنِّي قَدْ بَنَيْتُ لَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ كَنِيسَةً لَمْ يُبْنَ مِثْلَهَا لِمَلِكٍ كَانَ قَبْلَكَ، وَلَسْتُ بِمُتَتِّهِ حَتَّى أَصْرِفَ إِلَيْهَا حَجَّ الْعَرَبِ».

فَلَمَّا تَحَدَّثَتِ الْعَرَبُ بِكِتَابِ أَبْرَهَةَ ذَلِكَ إِلَى النَّجَاشِيِّ سَمِعَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ هَذَا الْأَمْرَ، فَعَزَّ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ رَضَعُوا بِلْبَانِ حُبِّ الْكَعْبَةِ وَتَعْظِيمِهَا، لَا يَعْدِلُونَ بِهَا بَيْتًا، وَلَا يَرُونَ عَنْهَا بَدِيلًا، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْكَنِيسَةَ، فَدَخَلَهَا لَيْلًا، فَطَخَ قِبْلَتَهَا بِالْعَذْرَةِ، وَجَمَعَ جِيفًا فَأَلْقَاهَا فِيهَا، فَغَضِبَ عِنْدَ ذَلِكَ أَبْرَهَةُ، وَحَلَفَ لِيَسِيرَنَّ إِلَى الْبَيْتِ حَتَّى يَهْدِمَهُ.

ثُمَّ سَارَ بِجَيْشٍ عَظِيمٍ، وَخَرَجَ مَعَهُ بِتِسْعَةِ فِيلَةٍ، أَوْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ فَيْلًا، وَاخْتَارَ لِنَفْسِهِ فَيْلًا مِنْ أَكْبَرِ الْفِيلَةِ، وَكَانَ اسْمُهُ مَحْمُودًا، وَسَمِعَتْ بِذَلِكَ الْعَرَبُ، فَزَلَّ عَلَيْهِمْ كَالصَّاعِقَةِ، وَأَعْظَمُوهُ، وَرَأَوْا جِهَادَهُ حَقًّا عَلَيْهِمْ حِينَ سَمِعُوا بِأَنَّهُ يُرِيدُ هَدْمَ الْكَعْبَةِ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامِ.

فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، وَكَانَ مِنْ أَشْرَافِ أَهْلِ الْيَمَنِ وَمُلُوكِهِمْ يُقَالُ لَهُ: ذُو نَفَرٍ، فَدَعَا قَوْمَهُ، وَمَنْ أَجَابَهُ مِنْ سَائِرِ الْعَرَبِ إِلَى حَرْبِ أَبْرَهَةَ، وَجِهَادِهِ عَنْ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَمَا يُرِيدُ مِنْ هَدْمِهِ وَإِخْرَابِهِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ فَقَاتَلَهُ، فَهَزِمَ ذُو نَفَرٍ، وَأَصْحَابُهُ، وَأَخَذَ لَهُ ذُو نَفَرٍ، فَأَتَى بِهِ أَسِيرًا، فَلَمَّا أَرَادَ أَبْرَهَةُ قَتْلَهُ قَالَ لَهُ ذُو نَفَرٍ: أَيُّهَا الْمَلِكُ لَا تَقْتُلْنِي؛ فَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يَكُونَ بَقَائِي مَعَكَ خَيْرًا لَكَ مِنْ قَتْلِي. فَتَرَكَهُ مِنَ الْقَتْلِ، وَحَبَسَهُ عِنْدَهُ فِي وَثَاقٍ.

ثُمَّ مَضَى أَبْرَهَةُ عَلَى وَجْهِهِ ذَلِكَ يُرِيدُ مَا خَرَجَ لَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِأَرْضِ خُثَعَمَ، عَرَضَ لَهُ نُفَيْلُ بْنُ حَبِيبٍ الْخُثَعَمِيُّ فِي قَبِيلَتِي خُثَعَمَ شَهْرَانَ وَنَاهِسَ، وَمَنْ تَبِعَهُ مِنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ فَقَاتَلَهُ فَهَزَمَهُ أَبْرَهَةُ. وَأَخَذَ لَهُ نُفَيْلٌ أَسِيرًا، فَأَتَى بِهِ إِلَى أَبْرَهَةَ فَلَمَّا أَرَدَ قَتْلَهُ فَقَالَ لَهُ نُفَيْلٌ: أَيُّهَا الْمَلِكُ لَا تَقْتُلْنِي؛ فَإِنِّي دَلِيلُكَ بِأَرْضِ الْعَرَبِ، وَهَاتَانِ يَدَايَ لَكَ عَلَى قَبِيلَتِي خُثَعَمَ شَهْرَانَ وَنَاهِسَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، وَخَرَجَ بِهِ مَعَهُ يَدُّهُ.

حَتَّى إِذَا مَرَّ بِالطَّائِفِ خَرَجَ إِلَيْهِ مَسْعُودُ بْنُ مُعْتَبٍ الثَّقَفِيُّ فِي رَجَالٍ مِنْ سَقِيفٍ فَقَالُوا لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّمَا نَحْنُ عِيْدُكَ، سَامِعُونَ لَكَ مُطِيعُونَ، لَيْسَ

عِنْدَنَا لَكَ خِلَافٌ، وَلَيْسَ بَيْنَنَا هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي تُرِيدُ -يَعْنُونَ اللَّاتَ، وَهُوَ بَيْتُ لَهُمْ بِالطَّائِفِ كَانُوا يُعَظِّمُونَهُ نَحْوَ تَعْظِيمِ الْكَعْبَةِ-، إِنَّمَا تُرِيدُ الْبَيْتَ الَّذِي بِمَكَّةَ، وَنَحْنُ نَبْعَثُ مَعَكَ مَنْ يَدُلُّكَ عَلَيْهِ.

فَتَجَاوَزَ عَنْهُمْ، فَبَعَثُوا مَعَهُ رَجُلًا هُوَ أَبُو رِغَالٍ، يَدُلُّهُ إِلَى الطَّرِيقِ إِلَى مَكَّةَ، فَخَرَجَ أَبْرَهَةَ وَمَعَهُ الدَّلِيلُ أَبُو رِغَالٍ حَتَّى أَنْزَلَهُ الْمُغَمَّسَ -وهو موضعٌ قُرْبَ مَكَّةَ فِي طَرِيقِ الطَّائِفِ- وَهُنَاكَ أَمَرَ أَبْرَهَةَ أَصْحَابَهُ بِالْغَارَةِ عَلَى نَعَمِ النَّاسِ، فَبَعَثَ رَجُلًا مِنَ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهُ: الْأَسْوَدُ بْنُ مَفْصُودٍ عَلَى خَيْلٍ لَهُ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَى مَكَّةَ، فَسَاقَ إِلَيْهِ أَمْوَالُ قُرَيْشٍ وَأَمْوَالُ غَيْرِهِمْ، فَأَصَابَ مِثْقَى بَعِيرٍ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ كَبِيرٌ قُرَيْشٍ وَسَيِّدُهَا، فَهَمَّتْ قُرَيْشٌ، وَكِنَانَةٌ، وَهَذَيْلٌ، وَمَنْ كَانَ بِذَلِكَ الْحَرَمِ، بِقِتَالِهِ، ثُمَّ عَرَفُوا أَنَّهُمْ لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ، فَتَرَكُوا ذَلِكَ.

وَبَعَثَ أَبْرَهَةَ حُنَاطَةَ الْحِمَيْرِيِّ إِلَى مَكَّةَ، وَقَالَ لَهُ: سَلْ عَنْ سَيِّدِ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ وَشَرِيفِهَا، وَقُلْ لَهُ: إِنِّي لَمْ آتِ لِحَرْبِكُمْ، وَإِنَّمَا جِئْتُ لِهَدْمِ هَذَا الْبَيْتِ، فَإِنْ لَمْ تَعْرِضُوا لَنَا دُونَهُ بِحَرْبٍ فَلَا حَاجَةَ لِي فِي دِمَائِكُمْ، فَإِنْ هُوَ لَمْ يَرُدَّ حَرْبِي فَأَتِينِي بِهِ.

فَلَمَّا دَخَلَ حُنَاطَةُ مَكَّةَ وَاجْتَمَعَ بَعْدَ الْمُطَّلِبِ، أَخْبَرَهُ بِمَا أَخْبَرَهُ بِهِ أَبْرَهَةُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: وَاللَّهِ مَا نُرِيدُ حَرْبَهُ، وَمَا لَنَا بِذَلِكَ مِنْ طَاقَةٍ؛ هَذَا بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَبَيْتُ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنْ يَمْنَعُهُ مِنْهُ فَهُوَ بَيْتُهُ وَحَرَمُهُ، وَإِنْ يُخَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَوَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا دَفْعُ عَنْهُ.

فَقَالَ حُنَاطَةُ: فَانْطَلِقْ مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقَ مَعَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، وَمَعَهُ بَعْضُ بَنِيهِ حَتَّى أَتَى الْمُعَسَّكَرَ، فَسَأَلَ عَنْ ذِي نَفَرٍ، وَكَانَ لَهُ صَدِيقًا، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَحَبَسِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا ذَا نَفَرٍ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ غَنَاءٍ فِيمَا نَزَلَ بِنَا؟!

فَقَالَ ذُو نَفَرٍ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ: وَمَا غَنَاءُ رَجُلٍ أَسِيرٍ بِيَدَيِّ مَلِكٍ يَنْتَظِرُ أَنْ يَقْتُلَهُ غَدُورًا أَوْ عَشِيًّا؟! مَا عِنْدِي غَنَاءٌ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا نَزَلَ بِكَ، إِلَّا أَنْ أُتِيسَا سَاتِقَ الْفِيلِ صَدِيقُ لِي، وَسَأُرْسِلُ إِلَيْهِ، فَأُوصِيهِ بِكَ، وَأُعْظِمَ عَلَيْهِ حَقَّكَ، وَاسْأَلْهُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ لَكَ عَلَى الْمَلِكِ، فَتَكَلِّمَهُ بِمَا بَدَا لَكَ، حَتَّى يَشْفَعَ لَكَ بِخَيْرٍ إِنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَ: حَسْبِي؛ أَيُّ: هَذَا يَكْفِينِي.

فَبَعَثَ ذُو نَفَرٍ إِلَى أُتَيْسٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ سَيِّدُ قُرَيْشٍ، وَصَاحِبُ عِيرِ مَكَّةَ، يُطْعِمُ النَّاسَ بِالسَّهْلِ، وَالْوُحُوشَ فِي رُءُوسِ الْجِبَالِ، وَقَدْ أَصَابَ لَهُ الْمَلِكُ مِئَتِي بَعِيرٍ، فَاسْتَأْذِنَ لَهُ عَلَيْهِ، وَانْفَعَهُ بِمَا تَسْتَطِيعُ. فَفَعَلَ أُتَيْسٌ، وَأَذِنَ أَبْرَهَةَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِالْدُّخُولِ عَلَيْهِ.

وَكَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ أَوْسَمَ النَّاسِ، وَأَجْمَلَهُمْ وَأَعْظَمَهُمْ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبْرَهَةُ أَجَلَّهُ وَأَعْظَمَهُ، وَأَكْرَمَهُ عَنْ أَنْ يُجْلِسَهُ تَحْتَهُ، وَكَرِهَ - فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ - أَنْ تَرَاهُ الْحَبَشَةُ يَجْلِسُ مَعَهُ عَلَى سَرِيرٍ مُلْكِهِ، فَنَزَلَ أَبْرَهَةُ عَنْ سَرِيرِهِ، فَجَلَسَ عَلَى بَسَاطِهِ، وَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَيْهِ إِلَى جَنْبِهِ، وَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: حَاجَتَكَ؟ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ التَّرْجُمَانُ، فَقَالَ: حَاجَتِي أَنْ يَرُدَّ عَلَيَّ الْمَلِكُ مِئَتِي بَعِيرٍ أَصَابَهَا لِي!

فَلَمَّا قَالَ لَهُ ذَلِكَ، قَالَ أَبْرَهَةُ لِرَجْمَانِهِ: قَدْ كُنْتَ أَعْجَبْتَنِي حِينَ رَأَيْتُكَ، ثُمَّ
قَدْ زَهَدْتُ فِيكَ حِينَ كَلَّمْتَنِي، أَتَكَلَّمُنِي فِي مِثْنِي بَعِيرٍ أَصْبَتْهَا لَكَ، وَتَتْرُكُ بَيْتًا هُوَ
دِينُكَ، وَدِينُ آبَائِكَ، قَدْ جِئْتُ لِأَهْدِمَهُ، وَلَا تُكَلِّمْنِي فِيهِ؟!

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: إِنِّي أَنَا رَبُّ الْإِبِلِ، وَإِنِّ لِلْبَيْتِ رَبًّا سَيَمْنَعُهُ.

فَقَالَ أَبْرَهَةُ: مَا كَانَ لِيَمْتَنَعَ مِنِّي. قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ.

فَأَمَرَ أَبْرَهَةُ أَنْ يُرَدَّ إِبِلُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَبَضَهَا قَلَدَهَا؛ أَيُّ: جَعَلَ
فِي عُنُقِهَا شِعَارًا يُعْلَمُ بِهِ أَنَّهَا هَدْيٌ. قَلَدَهَا النُّعَالَ وَأَشْعَرَهَا؛ أَيُّ: أَعْلَمَهَا،
وَالْإِشْعَارُ: أَنْ يُشَقَّ جِلْدُهَا، أَوْ أَنْ يَطْعَنَهَا فِي أَسْنِمَتِهَا فِي أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ حَتَّى
يُظْهِرَ الدَّمَ، وَحَتَّى يُعْرِفَ أَنَّهَا هَدْيٌ، وَبَثَّهَا فِي الْحَرَمِ؛ كَيْ يُصَابَ مِنْهَا شَيْءٌ،
فَيَغْضَبَ رَبُّ الْحَرَمِ، ثُمَّ قَامَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يَدْعُو اللَّهَ وَيَسْتَنْصِرُهُ، وَهُوَ آخِذٌ
بِحَلَقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، وَيَقُولُ:

لَهُمْ إِنَّ الْعَبْدَ يَمْنَعُ رَحْلَهُ فَاْمَنْعَ رِحَالَكَ

لَا يَغْلِبَنَّ صُلَيْبُهُمْ وَمِحَالُهُمْ أَبَدًا مِحَالَكَ

إِنْ كُنْتَ تَارِكَهُمْ وَقَبِلْتَنَا فَأَمْرٌ مَا بَدَا لَكَ

وَأَشَارَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ عَلَى قَوْمِهِ بِالتَّفَرُّقِ فِي الشُّعَابِ، وَالتَّحَرُّزِ فِي رُءُوسِ
الْجِبَالِ؛ تَخَوُّفًا عَلَيْهِمْ مِنْ مَعَرَّةِ الْجَيْشِ؛ لِأَنَّهُ رَأَى أَنَّ لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِأَبْرَهَةَ
وَجُنُودِهِ، وَأَنَّ لِلْبَيْتِ رَبًّا سَيَحْمِيهِ.

تَهِيًا أَبْرَهَةً لِدُخُولِ مَكَّةَ، وَعَبًّا جَيْشَهُ -أَي: رَتَّبَهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَهَيَّاهُمْ
لِلْحَرْبِ-، وَهَيَّاءَ فِيهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ بَيْنَ مُزْدَلِفَةَ، وَمِنَى، بَرَكَ الْفِيلُ،
وَلَمْ يَقُمْ لِيَقْدُمَ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَيُقَالَ: إِنَّهُمْ لَمَّا وَجَّهُوا الْفِيلَ إِلَى مَكَّةَ، أَقْبَلَ نُفَيْلُ بْنُ
حَبِيبٍ الْخَثْعَمِيُّ حَتَّى قَامَ إِلَى جَنْبِ الْفِيلِ ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِهِ، فَقَالَ: ابْرُكْ مَحْمُودُ؛
فَإِنَّكَ فِي بَلَدِ اللَّهِ الْحَرَامِ، ثُمَّ أَرْسَلَ أُذُنَهُ فَبَرَكَ الْفِيلُ، وَخَرَجَ نُفَيْلٌ يَشْتَدُّ حَتَّى
أَصْعَدَ فِي الْجَبَلِ، وَضَرَبُوا الْفِيلَ لِيَقُومَ فَأَبَى، فَضَرَبُوا رَأْسَهُ لِيَقُومَ فَأَبَى، فَوَجَّهُوهُ
رَاجِعًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَامَ يُهْرَوُلُ، وَوَجَّهُوهُ إِلَى الشَّامِ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَوَجَّهُوهُ
إِلَى الْمَشْرِقِ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَوَجَّهُوهُ إِلَى مَكَّةَ، فَبَرَكَ.

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ -أَبَابِيلُ؛ أَي:
جَمَاعَاتٍ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا- أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ مِنَ الْبَحْرِ مَعَ كُلِّ طَائِرٍ
مِنْهَا ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ، حَجَرٌ فِي مِيقَاتِهِ، وَحَجَرَانِ فِي رِجْلَيْهِ، وَحَجْمُ الْحِجَارَةِ
كَحَجْمِ الْحُمْصِ أَوْ الْعَدَسِ، لَا يُصِيبُ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلَّا صَارَ تَتَقَطَّعُ أَعْضَاؤُهُ
وَيَهْلِكُ، وَلَيْسَ كُلُّهُمْ أَصَابَ، وَخَرَجُوا هَارِبِينَ يَتَّبِدُّونَ الطَّرِيقَ الَّذِي مِنْهُ جَاءُوا،
وَيَسْأَلُونَ عَنْ نُفَيْلِ بْنِ حَبِيبٍ؛ لِيَدْلُوهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى الْيَمَنِ! فَقَالَ نُفَيْلٌ حِينَ
رَأَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمْ مِنْ نِقْمَتِهِ:

أَيْنَ الْمَفَرُّ وَالْإِلَهِ الطَّالِبُ
وَالْأَشْرَمُ الْمَغْلُوبُ لَيْسَ الْغَالِبُ؟!

وَقَالَ أَيْضًا:

أَلَا حُيِّتِ عَنَّا يَا رُدَيْنَا نَعْمَنَا كُمْ مَعَ الْإِصْبَاحِ عَيْنَا
رُدَيْنَةُ لَوْ رَأَيْتِ -فَلَا تَرِيهِ- لَدَى جَنْبِ الْمُحَصَّبِ مَا رَأَيْنَا
إِذْنُ لَعَذَّرْتَنِي وَحَمِدْتَ أَمْرِي وَلَمْ تَأْسِي عَلَى مَا فَاتَ بَيْنَا
حَمِدْتُ اللَّهَ إِذْ أَبْصَرْتُ طَيْرًا وَخِفْتُ حِجَارَةً تُلْقَى عَلَيْنَا
وَكُلُّ الْقَوْمِ يَسْأَلُ عَنْ نَفِيلٍ كَانَ عَلَيَّ لِلْحُبْشَانِ دَيْنَا

فَخَرَجُوا يَتَسَاقَطُونَ بِكُلِّ طَرِيقٍ، وَيَهْلِكُونَ بِكُلِّ مَهْلِكٍ، أَمَّا أَبْرَهَةُ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ دَاءً تَسَاقَطَتْ مِنْهُ أَنْامِلُ -وَالْأَنْامِلُ: رُءُوسُ الْأَصَابِعِ-، أَنْمَلَةً أَنْمَلَةً-، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى صَنْعَاءَ إِلَّا وَهُوَ مِثْلُ فَرْخِ الطَّيْرِ، وَأَنْصَدَعَ صَدْرُهُ عَنْ قَلْبِهِ، فَمَاتَ شَرَّ مَيِّتَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ۚ﴾ ١ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ ۚ ٢ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ۖ ٣ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارٍ مِّنْ سِجِّيلٍ ۖ ٤ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥﴾ [سورة الفيل: ١ - ٥].

فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ تَعَالَى الْحَبَشَةَ عَنْ مَكَّةَ، وَأَصَابَهُمْ مَا أَصَابَهُمْ بِهِ مِنَ النِّقْمَةِ، أَعْظَمَتِ الْعَرَبُ قُرَيْشًا، وَقَالُوا: هُمْ أَهْلُ اللَّهِ، قَاتَلَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَفَاهُمْ الْعَدُوَّ، وَازْدَادُوا تَعْظِيمًا لِلْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَإِيمَانًا بِمَكَانِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالُوا فِي ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْأَشْعَارِ.

وَقَدْ وَقَعَ هَذَا الْحَادِثُ فِي شَهْرِ الْمُحَرَّمِ قَبْلَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسِينَ أَوْ بِخَمْسٍ وَخَمْسِينَ يَوْمًا، وَكَانَ ذَلِكَ آيَةً مِنَ اللَّهِ، وَمُقَدِّمَةً لِبَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ يُبْعَثُ فِي مَكَّةَ، وَيُطَهَّرُ الْكَعْبَةَ مِنَ الْأَوْثَانِ، وَيُعِيدُ إِلَيْهَا مَا كَانَ لَهَا مِنْ رِفْعَةٍ، وَشَأْنٍ، وَلِكَيْ يَكُونَ لِدِينِهِ صَلََّةٌ عَمِيقَةٌ دَائِمَةٌ مَعَ هَذَا الْبَيْتِ الْحَرَامِ.

وَاسْتَعْظَمَ الْعَرَبُ هَذَا الْحَادِثَ، فَأَرَّخُوا بِهِ، وَقَالُوا، وَقَعَ هَذَا فِي عَامِ الْفِيلِ، وَوُلِدَ فَلَانٌ فِي عَامِ الْفِيلِ، وَوَقَعَ هَذَا بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِكَذَا مِنَ السِّنِينَ. هَذِهِ الْقِصَّةُ - وَهِيَ قِصَّةُ أَصْحَابِ الْفِيلِ - ثَابِتَةٌ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَأَمَّا تَفَاصِيلُهَا فَقَدْ أَتَتْ فِي كُتُبِ السِّيَرِ وَالتَّارِيخِ، وَذَكَرَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي كُتُبِهِمْ عِنْدَ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفِيلِ.

أَمَّا إِشَارَاتُ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى الْحَادِثِ، فَمِنْهَا:

أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمَّا خَرَجَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّيْءِ الَّذِي يَهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا، بَرَكَتَ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حُلْ حُلْ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِذَا تَرَكَتِ السَّيْرَ، فَالْحَتَّ - أَيُّ: تَمَادَتْ عَلَى عَدَمِ الْقِيَامِ. مِنَ الْإِلْحَاحِ - فَالْحَتَّ فَقَالُوا: خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلْقِي، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ».

يُشَكِّكُ بَعْضُ الْمُسْتَشْرِقِينَ، وَمَنْ نَهَجَ نَهَجَهُمْ مِنَ الْكُتَّابِ الْمُسْلِمِينَ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مَعَ ثُبُوتِهَا بِالتَّوَاتُرِ الْمُفِيدِ لِلْقَطْعِ وَالْيَقِينِ وَبِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْمِلَلِ

وَالْعُقُولِ، وَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الْمُشَكِّكُونَ: إِنَّ هَلَكَ الْجَيْشِ كَانَ بِسَبَبِ انْتِشَارِ مَرَضِ
الْجُدَرِيِّ فِي الْجَيْشِ. كَمَا تَجِدُ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ جُزْءِ (عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ) لِمُحَمَّدٍ
عَبْدِهِ، وَكَذَا عِنْدَ غَيْرِهِ! يَقُولُونَ: إِنَّ هَلَكَ الْجَيْشِ كَانَ بِسَبَبِ انْتِشَارِ مَرَضِ
الْجُدَرِيِّ فِي الْجَيْشِ!

وَاعْتَمَدُوا عَلَى خَبَرِ ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الْقِصَّةَ عَلَى مَا وَرَدَتْ فِي
الْكِتَابِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عُتْبَةَ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ أَوَّلَ مَا رُئِيَ الْحَصْبَةُ
وَالْجُدَرِيُّ بِأَرْضِ الْعَرَبِ ذَلِكَ الْعَامَ.

وَلَيْسَ فِيمَا ذَكَرَهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَلَكَتْهُمْ كَانَ بِهَذَا، وَإِلَّا لَمَا ذَكَرَ ابْنُ
إِسْحَاقَ الْقِصَّةَ الْمُعْتَمَدَةَ أَوَّلًا فِي بَضْعِ صَفَحَاتٍ، ثُمَّ قَالَ أَنَّهُ حَدَّثَ، عَلَى هَذَا
الْإِبْهَامِ لِلرَّائِي، فَهَذَا يَقْطَعُ بِأَنَّ هَذَا لَا يَثْبُتُ بِحَالٍ.

ثُمَّ لِمَ لَا تَكُونُ الْحَصْبَةُ وَالْجُدَرِيُّ كَانَتَا بِسَبَبِ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْجَرَّاحِ
وَالْتَّنْكِيلِ وَالْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ فِي هَذَا الْجُزْءِ مِنْ شِبْهِ الْجَزِيرَةِ كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ
وَمَعْرُوفٌ مِنْ انْتِشَارِ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ وَالْأَوْبَةِ عَقِبَ الْحُرُوبِ وَالْجَوَائِحِ؟!

بَلْ لِمَ لَا يَكُونُ هَذَا أَمْرًا اتَّفَاقِيًّا حَدَثَ بَعْدَ حَادِثِ الْفِيلِ؟!

وَلَوْ سَلَّمْنَا بِأَنَّ هَذَا رَأْيٌ لِقَائِلِهِ، فَكَيْفَ يُرَجَّحُ رَأْيِي ضَعِيفٌ يُعَارِضُ ظَاهِرَ
الْقُرْآنِ عَلَى رَأْيِي صَحِيحٍ يَشْهَدُ لَهُ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: إِنَّ
هَلَكَتْهُمْ كَانَ بِحِجَارَةٍ مِنْ سَجِيلٍ أَلْقَتْهَا عَلَيْهِمُ الطَّيْرُ الْأَبَابِيلُ؟!

فَهُمْ لَا يَقُولُونَ بِذَلِكَ، بَلْ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ الْمَيْكُورَاتِ
الَّتِي تُسَبِّبُ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ. فَيُنْكِرُونَ أَنَّ الْهَلَاكَ إِنَّمَا كَانَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ الَّذِي يَشْهَدُ لَهُ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا التَّشْكِيكَ لَيْسَ
لَهُ مَا يَبْرِرُهُ.

أَمَّا إنْكَارُ مَا قَصَّه الْقُرْآنُ، وَقَدْ كَانَ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ الْمُسَلَّمَاتِ عِنْدَ الْعَرَبِ،
وَاسْتِعْظَامُهُ عَلَى قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَثَرٌ مِنْ ضَعْفِ الْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ، وَلَوْثَهُ سَرَتْ إِلَى
بَعْضِ مِنَ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْمُبَشِّرِينَ.

فَلْنَحْذَرُ أَمْثَالَ هَذِهِ التَّشْكِيكَاتِ؛ فَإِنَّهَا مَبْثُوثَةٌ فِي كُتُبِ الْمُعَاصِرِينَ، وَعَلَى
الْمَرْءِ أَنْ يَتَحَرَّى أَلَّا يَقْبَلَ إِلَّا مَا ثَبَتَ عَلَى حَسَبِ قَوَاعِدِ عُلَمَائِنَا الْمُحَدِّثِينَ حَتَّى
يُضْمَنَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَأْخُذُ الصَّحِيحَ، وَيَنْفِي الدَّخِيلَ.



زَوَاجُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِأَمْنَةَ

هَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَدْ عَظُمَ فِيهِ الْفِدَاءُ، وَأَصْبَحَ مِلَّةَ الْأَسْمَاعِ وَالْأَبْصَارِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ شَابًّا نَسِيًّا جَمِيلًا وَسِيمًا، غَضَّ الْإِهَابِ، قَوِيَ الْبُنْيَانِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ غَدَا مَطْمَعَ الْأَمَالِ، وَغَايَةَ الْأَمَانِيِّ مِنَ الْغَيْدِ الْكَوَاعِبِ الْحَسَانِ مِنْ شَرِيفَاتِ قُرَيْشٍ أَنْ يَصِرْنَ زَوْجًا لَهُ، حَتَّى بَرَحَ بِهِنَّ الْهَوَى وَالْحُبُّ، فَرَأَى أَبُوهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ شَرِيفُ مَكَّةَ وَسَيِّدُهَا أَنْ يُزَوِّجَهُ بَكْرًا مِنْ كَرَائِمِ الْبَيُوتَاتِ الْقُرَشِيَّةِ، وَفَكَرَ الشَّيْخُ ثُمَّ فَكَرَ، حَتَّى هَدَاهُ تَفَكُّيرُهُ - وَهُوَ الْعَارِفُ بِالْأَعْرَاقِ وَالْأَحْسَابِ - إِلَى فَتَاةِ بَنِي زُهْرَةَ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ. فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ، وَذَهَبَ بِهِ حَتَّى أَتَى مَنَازِلَ بَنِي زُهْرَةَ، وَدَخَلَ وَإِيَّاهُ دَارَ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ الزُّهْرِيِّ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ سَيِّدُ بَنِي زُهْرَةَ نَسَبًا وَشَرَفًا، فَرَوَّجَهُ ابْنَتَهُ أَمْنَةَ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ فَتَاةٍ فِي قُرَيْشٍ نَسَبًا وَمَوْضِعًا.

فَأَمَّا النَّسَبُ: فَمِنْ جِهَةِ الْأَبِ.

وَأَمَّا الْمَوْضِعُ: فَمِنْ جِهَةِ الْأُمِّ.

وَبَنَى عَبْدُ اللَّهِ بِأَمْنَةَ، وَبَقِيَ فِي بَيْتِ أَبِيهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ، حَتَّى كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعُ فَانْتَقَلَ بِهَا إِلَى مَنَازِلِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَاشَ الْفَتَى

الْمَرْمُوقُ الْمَحْبُوبُ الْمَرَضِيُّ عَنْهُ، وَالْفَتَاةُ الْوَادِعَةُ الْجَمِيلَةُ الشَّرِيفَةُ الْحَسِبِيَّةُ
النَّسِيبَةُ أَيَّامًا مَعْدُودَةً لَمْ تَتَجَاوَزْ عِنْدَ جَمَهَرَةِ الْمُؤَرِّخِينَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، وَقَدْ شَاءَ اللَّهُ
أَنْ تَكُونَ الْأَيَّامُ الْعَشْرَةُ عُمَرُ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ فِي هَذَا الزَّوْاجِ الْمُبَارَكِ.



جامعة

مِنْهَاجُ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

حَمَلُ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ بِسَيِّدِ هَذِهِ الْأُمَّةِ

فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْمَعْدُودَةِ حَمَلَتْ السَّيِّدَةُ الشَّرِيفَةُ أَمْنَةُ بِسَيِّدِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَقَدْ ادَّخَرَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَعْظَمِ أُمُومَةٍ فِي التَّارِيخِ، وَتَوَالَتْ عَلَيْهَا الرُّؤَى وَالْبُشْرِيَّاتُ بِجَلَالِ قَدْرِ هَذَا الْجَنِينِ، فَرَأَتْ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ حِينَ حَمَلَتْ بِهِ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَ الْأَرْضَ، وَبَدَتْ مِنْهُ قُصُورٌ بُصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ؛ فَقَدْ رَوَى أَبُو نَعِيمٍ فِي «الدَّلَائِلِ»، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» أَنَّ أَمْنَةَ قَالَتْ: «رَأَيْتُ كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنِّي شَهَابٌ أَضَاءَتْ لَهُ الْأَرْضُ، حَتَّى رَأَيْتُ قُصُورَ الشَّامِ».

وَمَا كَانَتْ هَذِهِ الرُّؤْيَا، وَمَثِيلَاتُهَا لِيَخْفَى تَأْوِيلُهَا عَلَى أَمْنَةَ؛ وَهِيَ مِنْ هِيَ ذِكَاةً وَفِطْنَةً، فَقَدْ فَهِمَتْ أَنَّ مَنْ حَمَلَتْ بِهِ سَيِّمَلًا الْأَرْضَ نُورًا وَضِيَاءً، وَهَدًى وَرَحْمَةً، وَسَيَكُونُ لَهُ شَأْنٌ وَذِكْرٌ.

عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ لِعِزِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِيلَ لَهُ: مَا كَانَ بَدْءُ أَمْرِكَ؟ قَالَ: «دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى عِيسَى، وَرَأَتْ أُمِّي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ».

فَهَذَا يَشْهَدُ لِمَا رَوَاهُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ فِي كُتُبِهِمْ -أَعْنِي أَبَا نَعِيمٍ، وَابْنَ سَعْدٍ، وَكَذَا مَنْ ذَكَرَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمْ- يَشْهَدُ لَهُمْ بِهَذَا الَّذِي ذَكَرُوهُ فِي قَوْلِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَرَأَتْ أُمِّي أَنَّهَا خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ»،
وَرَوَايَةُ أَحْمَدَ صَحِيحَةٌ لِغَيْرِهَا.

لَمْ يَطْلُ الْمُقَامُ بِالْفَتَى الشَّابَّ عَبْدَ اللَّهِ مَعَ زَوْجِهِ آمِنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ، فَقَدْ خَرَجَ
فِي تِجَارَةٍ إِلَى الشَّامِ، وَتَرَكَ الزَّوْجَةَ الْحَبِيَّةَ، وَمَا دَرَى أَنَّهَا عَلِقَتْ بِالنَّسَمَةِ
الْمُبَارَكَةِ، وَقَضَى الزَّوْجُ الْمَكَافِئَ مُدَّةً فِي تَصْرِيفِ تِجَارَتِهِ، وَهُوَ يَعُدُّ الْأَيَّامَ كَيْ
يَعُودَ إِلَى زَوْجَتِهِ فِيهِنَّ بِهَا وَتَهْنَأَ بِهِ.

وَمَا إِنْ فَرَّغَ حَتَّى عَادَ، وَفِي أُوبَيْتِهِ عَرَجَ عَلَى أَخْوَالِ أَبِيهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُمْ
بَنُو النَّجَّارِ بِالْمَدِينَةِ، فَاتَّفَقَ أَنْ مَرَضَ عِنْدَهُمْ فَبَقِيَ وَعَادَ رِفَاقُهُ، وَوَصَلَ الرَّكْبُ
إِلَى مَكَّةَ، وَعَلِمَ مِنْهُمْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بِخَبَرِ مَرَضِهِ، فَأَرْسَلَ أَكْبَرَ بَنِيهِ الْحَارِثَ؛
لِيَرْجِعَ بِأَخِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بَعْدَ إِبْلَالِهِ وَشِفَائِهِ، وَمَا إِنْ وَصَلَ الْحَارِثُ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى
عَلِمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَدْ مَاتَ، وَدُفِنَ بِهَا فِي دَارِ النَّابِغَةِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، فَرَجَعَ حَزِينِ
النَّفْسِ عَلَى فَقْدِ أَخِيهِ، وَأَعْلَمَ أَبَاهُ بِمَوْتِ الْغَائِبِ الَّذِي لَا يُثُوبُ، وَأَثَارَ النَّبَأِ
الْمُوجِعِ الْأَحْزَانَ فِي قَلْبِ الْوَالِدِ الشَّيْخِ الْمَفْجُوعِ فِي فَقْدِ أَحَبِّ أَوْلَادِهِ إِلَيْهِ،
وَأَلْصَقِهِمْ بِنَفْسِهِ، وَأَثَارَ هَذَا النَّبَأِ الْمَفْجُوعِ الْأَسَى وَالْحَسْرَةَ فِي نَفْسِ الزَّوْجَةِ الَّتِي
كَانَتْ تَحْلُمُ بِأُوبَةِ الزَّوْجِ الْحَبِيبِ الْغَالِي، وَتَشْتَاقُ إِلَيْهِ اشْتِيَاقَ الظَّمَانِ فِي الْيَوْمِ
الصَّائِفِ الْقَائِظِ إِلَى الشَّرَابِ الْعَذْبِ الْحُلُوِّ الْبَارِدِ.

وَتَبَدَّدَ مَا كَانَتْ تُعَلِّلُ بِهِ نَفْسَهَا مِنْ سَعَادَةٍ وَهَنَاءَةٍ فِي كَنَفِ الزَّوْجِ الْفَتَى
الْوَسِيمِ الَّذِي كَانَ مَشْغَلَةً الْمُجْتَمَعِ الْقُرَشِيِّ وَالْمُجْتَمَعِ الْعَرَبِيِّ حِينًا مِنَ الزَّمَانِ،
فَمَا مِثْلُهُ مِنْ فَتَى، وَمَا مِثْلُهُ مِنْ زَوْجٍ!!

لَمَّا بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَكَانَ شَابًّا نَسِيبًا جَمِيلًا وَسِيمًا غَضَّ
الْإِهَابِ، قَوِيَ الْبُنْيَانُ، أَرَادَ أَبُوهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ أَنْ يُزَوِّجَهُ، فَزَوَّجَهُ أَمَنَةَ بِنْتَ وَهَبِ
بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بِنِ زُهْرَةَ بِنِ كِلَابِ بِنِ مُرَّةَ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ امْرَأَةٍ فِي قُرَيْشٍ
نَسَبًا وَمَوْضِعًا؛ أَبُوهَا سَيِّدُ بَنِي زُهْرَةَ نَسَبًا وَشَرَفًا، فَبَنَى بِهَا عَبْدُ اللَّهِ فِي مَكَّةَ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْسَطَ قَوْمِهِ نَسَبًا، وَأَعْظَمَهُمْ شَرَفًا
مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ.

وَهَاهُنَا قِصَّةٌ مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ: رَوَى ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ، وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي
«السِّيَرَةِ» أَنَّ امْرَأَةً تَعَرَّضَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَأَرَادَتْ
مِنْهُ أَنْ يَفْحَشَ بِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا رَأَتْ نُورًا فِي وَجْهِ عَبْدِ اللَّهِ نُورًا سَاطِعًا، فَلَمَّا
تَزَوَّجَ عَبْدُ اللَّهِ أَمَنَةَ أُمُّ الرَّسُولِ ﷺ وَوَقَعَ بِهَا، ذَهَبَ ذَلِكَ النُّورُ الَّذِي فِي وَجْهِ
عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى الْمَرْأَةِ، وَقَالَ لَهَا: هَلْ لَكَ فِي الَّذِي عَرَضْتَ عَلَيَّ،
فَقَالَتْ: لَا، مَرَرْتُ، وَفِي وَجْهِكَ نُورٌ سَاطِعٌ ثُمَّ رَجَعْتُ، وَلَيْسَ فِيهِ ذَلِكَ النُّورُ،
فَلَيْسَ لِي بِي لَكَ الْيَوْمَ حَاجَةٌ.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مُنْكَرَةٌ سَنَدًا وَمَتْنًا، وَمَنْ يَقْرَأِ الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ عَنْهَا يُدْرِكُ
مَدَى الْاِخْتِلَافِ وَالْإِضْطِرَابِ فِي سَوْقِهَا، سَوَاءً فِي تَعْيِينِ الْمَرْأَةِ؛ إِذْ مَرَّةً هِيَ
خُثْعَمِيَّةٌ، وَأُخْرَى أَسَدِيَّةٌ قُرَشِيَّةٌ اسْمُهَا قُتَيْلَةُ، وَثَالِثَةٌ عَدَوِيَّةٌ اسْمُهَا لَيْلَى، وَكَذَلِكَ
فِي صِفَةِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَمَا التَّقَتْهُ؛ فَمَرَّةً هُوَ مُطَيَّنُ الثِّيَابِ، وَأُخْرَى هُوَ فِي زِينَتِهِ، وَفِي
الْحَقِّ أَنَّ هَذَا كُلَّهُ يَدُلُّ عَلَى نَكَارَتِهَا سَنَدًا وَمَتْنًا.

وَفَاةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

ثُمَّ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى الشَّامِ فِي عِيرٍ مِنْ عِيرَاتِ فُرَيْشٍ،
يَحْمِلُونَ تِجَارَاتٍ، فَفَرَعُوا مِنْ تِجَارَتِهِمْ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا، فَمَرُّوا بِالْمَدِينَةِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمَئِذٍ مَرِيضٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا أَخْتَلِفُ عِنْدَ أَخَوَالِي بَنِي عَدِيٍّ بْنِ
النَّجَّارِ، فَأَقَامَ عِنْدَهُمْ مَرِيضًا شَهْرًا، وَمَضَى أَصْحَابُهُ فَقَدِمُوا مَكَّةَ - كَمَا مَرَّ -
فَسَأَلَهُمْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالُوا: خَلَفْنَاهُ عِنْدَ أَخَوَالِهِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ،
وَهُوَ مَرِيضٌ فَبَعَثَ لَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ أَكْبَرَ وَلَدِهِ الْحَارِثَ فَوَجَدَهُ قَدْ تُوَفِّيَ، وَدُفِنَ فِي
دَارِ النَّابِغَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ.

فَرَجَعَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى أَبِيهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَدْ
تُوَفِّيَ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَإِخْوَتُهُ وَأَخَوَاتُهُ وَجَدًا شَدِيدًا.

لَمَّا تُوَفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ وَالِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمَلًا فِي بَطْنِ
أُمِّهِ ابْنِ شَهْرَيْنَ؛ فَقَدْ رَوَى الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، وَصَحَّحَهُ عَنْ قَيْسِ بْنِ
مَخْرَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: تُوَفِّيَ أَبُوهُ، وَأُمُّهُ حُبْلَى بِهِ - أَيْ: وَأُمُّهُ حَامِلٌ بِهِ -.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: وَالْمَقْصُودُ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ حَمَلَتْ بِهِ رضي الله عنه تُوَفِّيَ أَبُوهُ
عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ حَمْلٌ فِي بَطْنِ أُمِّهِ عَلَى الْمَشْهُورِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاخْتُلِفَ فِي وَفَاةِ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ: هَلْ تُوفِّيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْلٌ أَوْ تُوفِّيَ بَعْدَ وَلَادَتِهِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: أَصَحُّهُمَا أَنَّهُ تُوفِّيَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْلٌ، وَيَدُلُّ عَلَى كَوْنِ الرَّسُولِ ﷺ وَلَدَ يَتِيمًا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الضُّحَى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾ [الضحى: ٦].

كَمْ كَانَ عُمُرُ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا تُوفِّيَ؟
تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ وَالِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً.
قَالَ الْوَاقِدِيُّ: «هَذَا هُوَ أَثْبَتُ الْأَقَاوِيلِ».



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيهِ

وَأَمَّا مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَمِيعُ مَا خَلَفَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: خَمْسَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَقِطْعَةُ غَنَمٍ، وَجَارِيَةٌ حَبَشِيَّةٌ اسْمُهَا بَرَكَهٌ، وَهِيَ أُمُّ أَيْمَنَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا-.

أُمُّ أَيْمَنَ حَاضِنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَسْلَمَتْ قَدِيمًا، وَهَاجَرَتْ إِلَى الْحَبَشَةِ وَإِلَى الْمَدِينَةِ زَوْجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَزَقَتْ مِنْهُ ابْنَهَا أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتُوفِّيَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مِنْ شَأْنِ أُمِّ أَيْمَنَ أُمُّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيفَةً -أَي: أَمَةً- لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا وَلَدَتْ أَمِنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا تُوُفِّيَ أَبُوهُ، كَانَتْ أُمُّ أَيْمَنَ تَحْضِنُهُ حَتَّى كَبُرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْتَقَهَا.

فَمِيرَاثُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ: خَمْسَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَقِطْعَةُ غَنَمٍ، وَجَارِيَةٌ حَبَشِيَّةٌ اسْمُهَا بَرَكَهٌ، وَهِيَ أُمُّ أَيْمَنَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا-.



نَسَبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّرِيفُ:

ذَكَرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ نَسَبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» بَعْدَ ذِكْرِ النَّسَبِ إِلَى عَدْنَانَ: وَلَا يَصِحُّ حِفْظُ النَّسَبِ فَوْقَ عَدْنَانَ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذِكْرِ النَّسَبِ إِلَى عَدْنَانَ أَيُّضًا: إِلَى هُنَا مَعْلُومُ الصَّحَّةِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ النَّسَابِينَ، وَلَا خِلَافَ فِيهِ أَلَبَّةً، وَمَا فَوْقَ عَدْنَانَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ أَنَّ عَدْنَانَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَجَاءَ عَنِ ابْنِ سَعْدٍ فِي «طَبَقَاتِهِ»: الْأَمْرُ عِنْدَنَا الْإِمْسَاكُ عَلَى مَا وَرَاءَ عَدْنَانَ إِلَى إِسْمَاعِيلَ.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: مَا وَجَدْنَا مَنْ يَعْرِفُ وَرَاءَ عَدْنَانَ، وَلَا قَحْطَانَ إِلَّا تَخَرُّصًا.

قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَعَدْنَانُ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِإِجْمَاعِ النَّاسِ، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَ عَدْنَانَ وَإِسْمَاعِيلَ مِنَ الْآبَاءِ».

لَقَدْ كَانَ -وَمَا زَالَ- شَرَفُ النَّسَبِ لَهُ الْمَكَانَةُ فِي النُّفُوسِ؛ لِأَنَّ ذَا النَّسَبِ الرَّفِيعَ لَا تُنْكِرُ عَلَيْهِ الصَّدَارَةُ نُبُوَّةً كَانَتْ أَوْ مُلْكًا، وَيُنْكِرُ ذَلِكَ عَلَى وَضِيعِ النَّسَبِ، فَيَأْنَفُ الْكَثِيرُ مِنَ الْإِنْصَوَاءِ تَحْتَ لَوَائِهِ. وَلَمَّا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُعَدُّ لِلنُّبُوَّةِ هَيَّاَ اللهُ تَعَالَى لَهُ شَرَفَ النَّسَبِ؛ لِيَكُونَ مُسَاعِدًا عَلَى الْإِيفَاءِ النَّاسِ حَوْلَهُ.

إِنَّ مَعْدِنَ النَّبِيِّ ﷺ طَيْبٌ وَنَفِيسٌ، وَهُوَ مِنْ نَسْلِ إِسْمَاعِيلَ الذَّيْحِ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ، وَهُوَ اسْتِجَابَةٌ لِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ بَشَارَةٌ أَخِيهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَمَا حَدَّثَ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ فَقَالَ: «دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى عِيسَى» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ لغيره، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَطَيْبُ الْمَعْدِنِ وَالنَّسَبُ الرَّفِيعُ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ عَنْ سَفَسَافِ الْأُمُورِ، وَيَجْعَلُهُ يَهْتَمُّ بِمَعَالِيهَا وَفَضَائِلِهَا. وَالرُّسُلُ وَالِدُّعَاةُ يَخْرِصُونَ عَلَى تَرْكِهٍ أَنْسَابِهِمْ، وَطَهَّرَ أَصْلَابَهُمْ، وَيُعْرِفُونَ عِنْدَ النَّاسِ بِذَلِكَ، فَيَحْمَدُونَهُمْ، وَيَثْقُونَ بِهِمْ.

وَمِمَّا تَبَيَّنَ يَتَّضِحُ لَنَا مِنْ نَسَبِهِ الشَّرِيفِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى مَيَّزَ الْعَرَبَ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَفَضَّلَ قُرَيْشًا عَلَى سَائِرِ الْقَبَائِلِ الْأُخْرَى، وَمُقْتَضَى مَحَبَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَحَبَّةَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَهَرُوا فِيهِمْ، وَمَحَبَّةَ الْقَبِيلَةِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، لَا مِنْ حَيْثُ الْأَفْرَادُ وَالْجِنْسُ، بَلْ مِنْ حَيْثُ الْحَقِيقَةُ الْمُجَرَّدَةُ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْحَقِيقَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْقُرَشِيَّةَ قَدْ شَرَفَ كُلُّ مِنْهَا -وَلَا رَيْبَ- بِإِنْتِسَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَيْهَا،

وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ مَا يَلْحَقُ مِنْ سُوءِ بَ كُلِّ مَنْ قَدْ انْحَرَفَ مِنَ الْعَرَبِ أَوْ الْقُرَشِيِّينَ عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَانْحَطَّ عَنْ مُسْتَوَى الْكِرَامَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْإِنْحِرَافَ أَوْ الْإِنْحِطَاطَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُودِيَ بِمَا كَانَ مِنْ نِسْبَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَيُلْغِيهَا مِنَ الْإِعْتِبَارِ.

نَسَبُهُ ﷺ فِي قَوْمِهِ كَانَ فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، وَكَانَ أَشْرَفُهُمْ أَرْوَمَةً، كَمَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِهِ ﷺ؛ فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ رِوَايَةٍ وَاثِلَةٍ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ بِسَنَدِهِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى بُعِثْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ». وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: أَتَى أَنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا لَنَسْمَعُ مِنْ قَوْمِكَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: إِنَّمَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ مَثَلُ نَحْلَةٍ نَبَتَتْ فِي كَبَا - أَيْ: فِي كُنَاسَةٍ -.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَنَا؟».

قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

قَالَ: فَمَا سَمِعْنَاهُ قَطُّ يَتِمِّي قَبْلَهَا.

«أَلَا إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقَهُ، فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ، ثُمَّ فَرَقَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بَيُوتًا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ بَيْتًا، وَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا، وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا».

الَلَفْظُ لِأَحْمَدَ، وَأَخْرَجَهُ أَيُّضًا التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَهَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ، وَلَا يَرُونَ إِلَّا أَنِّي أَفْضَلُهُمْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتُمْ مِنَّا؟ فَقَالَ: «نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ لَا نَقْفُوا أُمَّنَا، وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِينَا». فَكَانَ الْأَشْعَثُ يَقُولُ: لَا أُوْتِي بِرَجُلٍ نَفَى قُرَيْشًا مِنَ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدْتُهُ الْ حَدَّ.

وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ سَأَلَهُ هِرْقُلُ، وَقَالَ لَهُ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قَالَ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ. وَقَوْلُ هِرْقُلَ: «وَسَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فَيْكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي قَوْمِهَا»، وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِ.

وَعَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَاثِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مِنْ مُضَرٍّ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرٍّ؟! مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ».

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

نَسَبُهُ ﷺ هُوَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَلِنَسَبِهِ مِنَ الشَّرَفِ أَعْلَى ذُرْوَةٍ، وَأَعْدَاؤُهُ كَانُوا يَشْهَدُونَ لَهُ بِذَلِكَ، وَبِهَذَا شَهِدَ بِهِ عَدُوُّهُ إِذْ ذَاكَ أَبُو سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ يَدَيْ هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي فِتْرَةِ الْمُوَادَعَةِ، وَكَانَ أَبُو سُفْيَانَ لَمْ يُسَلِّمْ بَعْدُ، وَلَكِنَّهُ شَهِدَ بِهَذَا الْحَقِّ بَيْنَ يَدَيْ هِرْقَلِ.

أَشْرَفُ الْقَوْمِ قَوْمُهُ، وَأَشْرَفُ الْقَبَائِلِ قَبِيلَتُهُ، وَأَشْرَفُ الْأَفْخَازِ فَخِذُهُ ﷺ، فَهُوَ مُحَمَّدٌ، وَتَسْمِيَّتُهُ مُحَمَّدًا وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ حَمِدَ رَبَّهُ قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَهُ النَّاسُ، وَكَذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ يَحْمَدُ رَبَّهُ، فَيُشْفَعُهُ فَيَحْمَدُهُ النَّاسُ، وَقَدْ خُصَّ بِسُورَةِ الْحَمْدِ، وَبِلِوَاءِ الْحَمْدِ، وَبِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَشُرِعَ لَهُ الْحَمْدُ بَعْدَ الْأَكْلِ، وَبَعْدَ الشُّرْبِ، وَبَعْدَ الدُّعَاءِ، وَبَعْدَ الْقُدُومِ مِنَ السَّفَرِ، وَسُمِّيَتْ أُمَّتُهُ (الْحَمَّادُونَ)، فَجُمِعَتْ لَهُ مَعَانِي الْحَمْدِ، وَأَنْوَاعُهُ ﷺ.

* فَهُوَ: مُحَمَّدٌ ﷺ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرٍ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ.

وَهَذَا الْقَدْرُ - كَمَا مَرَّ - مِنْ نَسَبِهِ الشَّرِيفِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ مِنْ نَسَبِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَا خِلَافَ فِيهِ أَلْبَتَّةَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا النَّسَبُ الَّذِي سُقْنَاهُ إِلَى عَدْنَانَ لَا مَرِيَّةَ فِيهِ وَلَا نِزَاعَ، وَهُوَ ثَابِتٌ بِالتَّوَاتُرِ وَالْإِجْمَاعِ».

اخْتَارَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ خَيْرِ الْقُرُونِ، وَأَزَكَى الْقَبَائِلِ، وَأَفْضَلَ الْبُطُونِ، فَكَانَ ﷺ أَوْسَطَ قَوْمِهِ نَسَبًا، وَأَعْظَمَهُمْ شَرَفًا.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا شَرَفُ نَسَبِهِ، وَكَرَمُ بَلَدِهِ وَمَنْشَأُهُ، فَمِمَّا لَا يَحْتَاجُ مِنْ إِقَامَةِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ، وَلَا بَيَانٍ مُشْكِلٍ، وَلَا خَفِيٍّ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ نُخْبَةٌ بَنِي هَاشِمٍ، وَسُلَالَةٌ قُرَيْشٍ وَصَمِيمُهَا، وَأَشْرَفُ الْعَرَبِ، وَأَعَزُّهُمْ نَفَرًا مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ أَكْرَمِ بِلَادِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ. وَالنَّبِيُّ ﷺ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِنَفْسِهِ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ».

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا، فَأَنَا خَيْرُهُمْ بَيْتًا، وَخَيْرُهُمْ نَفْسًا».



مِنَ الْحَكَمِ فِي ظُهُورِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ أُسْرَةِ رَفِيعَةِ الشَّانِ عَرِيقَةِ النَّسَبِ:

نَسَبُهُ مِنْ جِهَةِ أَبِيهِ وَمِنْ جِهَةِ أُمِّهِ يَرْجِعُ إِلَى أَبِي الْأَنْبِيَاءِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَسَبُهُ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الْأَصَالَةِ وَالشَّرَفِ، وَقَدْ خَصَّهُ اللَّهُ بِذَلِكَ وَاصْطَفَاهُ، فَهُوَ صَفْوَةٌ مِنْ صَفْوَةٍ، وَخِيَارٌ مِنْ خِيَارٍ، وَفِي ظُهُورِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أُسْرَةِ رَفِيعَةِ الشَّانِ عَرِيقَةُ النَّسَبِ حَكْمٌ عَظِيمٌ:

مِنْهَا: أَنَّ فِي ذَلِكَ عَامِلًا مِنْ عَوَامِلِ نَجَاحِ الدَّعْوَةِ فِي أَوَّلِ أُمْرِهَا؛ حَيْثُ كَانَ لِلْعَصِيَّةِ الْقَبْلِيَّةِ وَزْنُهَا عِنْدَ الْعَرَبِ، بِدَلِيلِ أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ مِمَّنْ لَا عَصِيَّةَ لَهُ لَقِيَ مِنَ الْعَذَابِ أَشَدَّ مِنْ غَيْرِهِ. وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ وَجَدَ مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ لَهُ أَشَدَّ الْأَذَى كَأَبِي لَهَبٍ، إِلَّا أَنَّهُ وَجَدَ مَزِيدًا مِنَ الْعِنَايَةِ وَالْحِمَايَةِ مِنْ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ مَا مَكَّنَّهُ مِنْ تَخْطِي عَقَبَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي سَبِيلِ تَبْلِيغِ الدَّعْوَةِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ فِي شَرَفِ هَذَا النَّسَبِ النَّبَوِيِّ رَدًّا عَلَى مَنْ يُفَكِّرُ فِي اتِّهَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَتِهِ أَوْ فِي بَعْضِ تَعَالِيمِ شَرِيعَتِهِ بِأَنَّهَا جَاءَتْ كَرْدٍ فَعَلٍ لَوَاقِعٍ اجْتِمَاعِيٍّ كَانَ يَعْيشُهُ، كَمَا هُوَ شَأْنٌ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ الدَّعَوَاتِ الْمَادِّيَّةِ كَمَا رَكِسَ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَتْ دَعَوَاتُهُمْ رُدُودَ فَعَلٍ لِمَا عَانَوْهُ فِي وَاقِعِ حَيَاتِهِمْ.

فَلَوْ كَانَ ﷺ - وَحَاشَاهُ - غَيْرَ ذِي نَسَبٍ لَفَسَّرَ أَعْدَاؤُهُ دَعْوَتَهُ عَلَى أَنَّهَا مُحَاوَلَةٌ لِنَعْوِيضٍ مَا يَشْعُرُ بِهِ مِنْ نَقْصٍ فِي وَاقِعِهِ، وَعَلَى أَنَّ مَا يَدْعُو لَهُ مِنْ مُسَاوَاةٍ إِنَّمَا هُوَ سَعْيٌ مِنْهُ لِرَدِّ عِتْبَارِهِ، وَمَنْ هُمْ عَلَى شَاكِلَتِهِ.

لَمْ يَزَلِ الرَّسُولُ ﷺ يَتَّقِلُ مِنْ أَصْلَابِ الْأَبَاءِ الطَّاهِرِينَ إِلَى أَرْحَامِ الْأُمَمَاتِ الطَّاهِرَاتِ، لَمْ يَمَسَّ نَسَبُهُ الشَّرِيفَ شَيْءٌ مِنْ سِفَاحٍ، وَلَا مِنْ أَدْرَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَلْ هُوَ ﷺ مِنْ سُلَالَةٍ كُلُّهُمْ سَادَةٌ أَشْرَافٌ أَطْهَارٌ.

رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ بِالشَّوَاهِدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ، وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ وَلَدَنِي أَبِي وَأُمِّي، لَمْ يُصْبِنِي مِنْ سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ». وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَيْضًا السُّيُوطِيُّ فِي «الْخَصَائِصِ الْكُبْرَى»، وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ»، وَقَالَ: هَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَرْتَقِي بِهَا إِلَى الْحَسَنِ، وَانْظُرْ فِي ذَلِكَ صَحِيحَ الْجَامِعِ لِلْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى جَرَتْ سُنَّتُهُ إِلَّا يَبْعَثُ نَبِيًّا إِلَّا فِي وَسْطٍ مِنْ قَوْمِهِ شَرَفًا وَنَسَبًا، فَقَدْ كَانَ فِي الذَّرْوَةِ مِنْ هَذِهِ نَبِيًّا مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَا مِنْ آبَائِهِ إِلَّا كَانَ غَنِيًّا بِالْفَضَائِلِ وَالْمَكَارِمِ، وَمَا مِنْ أُمٍّ مِنْ أُمَمٍ مِنْ أُمَمَاتِهِ إِلَّا وَهِيَ أَفْضَلُ نِسَاءِ قَوْمِهَا نَسَبًا وَمَوْضِعًا، وَلَمْ تَزَلْ هَذِهِ الْفَضَائِلُ، وَالْكَمَالَاتُ الْبَشَرِيَّةُ تَنْحَدِرُ مِنَ الْأُصُولِ إِلَى

الْفُرُوعِ حَتَّى تَجَمَّعَتْ كُلُّهَا فِي سُلَالَةٍ وَلَدَ آدَمَ وَمُصَاصَةَ بَنِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ يُقَالُ: فَلَانٌ مُصَاصٌ قَوْمِهِ! أَيُّ: أَخْلَصَهُمْ نَسَبًا.

* نَسَبُ نَبِينِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ كَمَا ذَكَرَ صَاحِبُ «الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ» يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ:

- جُزْءٌ اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السَّيْرِ وَالْأَنْسَابِ كَافَّةً: وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي يَبْدَأُ مِنْهُ ﷺ وَيَنْتَهِي إِلَى عَدْنَانَ.

- وَجُزْءٌ آخَرُ كَثُرَ فِيهِ الْإِخْتِلَافُ حَتَّى جَاوَزَ حَدَّ الْجَمْعِ وَالِإِتِّلَافِ: وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي يَبْدَأُ بَعْدَ عَدْنَانَ، وَيَنْتَهِي إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَقَدْ تَوَقَّفَ فِيهِ قَوْمٌ، وَقَالُوا: لَا يَجُوزُ سَرْدُهُ، بَيْنَمَا جَوَّزَ الْآخَرُونَ سَرْدَهُ وَسَاقُوهُ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الْمُجَوِّزُونَ فِي عَدَدِ الْأَبَاءِ وَأَسْمَائِهِمْ، فَاشْتَدَّ خِلَافُهُمْ، وَكَثُرَتْ أَقْوَالُهُمْ حَتَّى جَاوَزَتْ ثَلَاثِينَ قَوْلًا إِلَّا أَنَّ جَمِيعَهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ عَدْنَانَ مِنْ صَرِيحِ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- أَمَّا الْجُزْءُ الثَّالِثُ، فَهُوَ يَبْدَأُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَنْتَهِي إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجُلُّ الْإِعْتِمَادِ فِيهِ عَلَى نَقْلِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَعِنْدَهُمْ فِيهِ مِنْ بَعْضِ تَفَاصِيلِ الْأَعْمَارِ وَغَيْرِهَا مَا لَا نَشْكُ فِي بُطْلَانِهِ، بَيْنَمَا نَتَوَقَّفُ فِي الْبَقِيَّةِ الْبَاقِيَةِ.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِيمَا يَلِي الْأَجْزَاءُ الثَّلَاثَةُ مِنْ نَسَبِهِ الزَّكِيُّ ﷺ بِالترتيب:

* الْجُزْءُ الْأَوَّلُ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ اسْمُهُ: شَيْبَةُ) بْنُ هَاشِمٍ (وَاسْمُ هَاشِمٍ: عَمْرُو) بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ (وَاسْمُهُ:

الْمُغِيرَةُ) بِنِ قُصَيٍّ (وَأَسْمُهُ: زَيْدٌ) بِنِ كِلَابٍ بِنِ مُرَّةٍ بِنِ كَعْبٍ بِنِ لُؤَيٍّ بِنِ
غَالِبٍ بِنِ فَهْرٍ (وَهُوَ الْمُلَقَّبُ بِقُرَيْشٍ، وَإِلَيْهِ تَنْتَسِبُ الْقَبِيلَةُ) بِنِ مَالِكٍ بِنِ
النَّضْرِ (وَأَسْمُهُ: قَيْسٌ) بِنِ كِنَانَةَ بِنِ خُزَيْمَةَ بِنِ مُدْرِكَةَ (وَأَسْمُهُ: عَامِرٌ) بِنِ
إِلْيَاسٍ بِنِ مُضَرٍّ بِنِ نِزَارٍ بِنِ مَعَدٍّ بِنِ عَدْنَانَ.

* الْجُزْءُ الثَّانِي: مَا فَوْقَ عَدْنَانَ، وَكَذَلِكَ الْجُزْءُ الثَّالِثُ أَسْمَاءُ أَعْجَمِيَّةٍ
مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ، وَقَدْ ذَكَرْوَهَا قَالَ:

الْجُزْءُ الثَّانِي مَا فَوْقَ عَدْنَانَ، وَعَدْنَانُ هُوَ ابْنُ أَدٍّ، وَيُقَالُ: أَدَدٌ بِنِ الْهَمَيْسَعِ بِنِ
سَلَامَانَ بِنِ عَوْصٍ بِنِ بُورٍ بِنِ قَمَوَالٍ بِنِ أَبِي بِنِ عَوَّامٍ بِنِ نَاشِدٍ بِنِ حَدَا بِنِ
بَلْدَاسٍ بِنِ يَلْدَاخٍ بِنِ طَابِخٍ بِنِ جَاحِمٍ بِنِ تَاحِشٍ بِنِ مَآخِي بِنِ عَيْضٍ بِنِ عَبْقَرٍ بِنِ
عُبَيْدٍ بِنِ الدَّعَا بِنِ حَمْدَانَ بِنِ سَمْبَرٍ بِنِ يَثْرَبٍ بِنِ يَحْزَنٍ بِنِ يَلْحَنَ بِنِ أَرْعَوَى بِنِ
عَيْضٍ بِنِ دَيْشَانَ بِنِ عَيْصَرَ بِنِ أَفْنَادٍ بِنِ أَيَّهَامٍ بِنِ مَقْصَرَ بِنِ نَاحِثٍ بِنِ رَازِحٍ بِنِ
شَمَّا بِنِ مَزَا بِنِ عَوْصٍ بِنِ عَرَامٍ بِنِ قِيدَارٍ بِنِ إِسْمَاعِيلَ بِنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ:

* الْجُزْءُ الثَّالِثُ: مَا فَوْقَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ ابْنُ تَارِحَ، وَأَسْمُهُ: آزَرُ بِنِ
نَاحُورٍ بِنِ سَارُوعٍ - أَوْ سَارُوقَ - بِنِ رَاعُو بِنِ فَالِخٍ بِنِ عَيْبَرَ بِنِ شَالِخٍ بِنِ
أَرْفَخْشَ بِنِ سَامٍ بِنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنِ لَامِكٍ بِنِ مَدُّوَا شَدَخَ بِنِ أَخْنُوخَ، وَيُقَالُ:
هُوَ إِدْرِيسُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنِ يَرْدَ بِنِ مَهْلَايِلَ بِنِ قَيْنَا بِنِ يَانَشَ، وَقِيلَ: أَنْوَشَ. بِنِ
شِيثَ بِنِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ - كَمَا مَرَّ - هُوَ: الْجُزْءُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ نَسَبُهُ
ﷺ إِلَى عَدْنَانَ، وَهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ عَدْنَانَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
ﷺ.



مِنْهَاجُ النَّبِيِّ ﷺ

www.menhag-un.com

الْأُسْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

أَمَّا الْأُسْرَةُ النَّبَوِيَّةُ: فَتُعْرَفُ أُسْرَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأُسْرَةِ الْهَاشِمِيَّةِ نِسْبَةً إِلَى جَدِّهِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، فَأَمَّا هَاشِمٌ: فَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى السَّقَايَةَ وَالرَّفَادَةَ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ حِينَ تَصَالَحَ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ وَبَنُو عَبْدِ الدَّارِ عَلَى اقْتِسَامِ الْمَنَاصِبِ فِيمَا بَيْنَهُمَا.

وَكَانَ هَاشِمٌ مُوسِرًا ذَا شَرَفٍ كَبِيرٍ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَطْعَمَ الثَّرِيدَ لِلْحُجَّاجِ بِمَكَّةَ، وَكَانَ اسْمُهُ عَمْرًا، وَمَا سُمِّيَ هَاشِمًا إِلَّا لِهَشْمِهِ الْخُبْزَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الرِّحْلَتَيْنِ لِقُرَيْشٍ رَحْلَةَ الشِّتَاءِ وَرَحْلَةَ الصَّيْفِ، وَفِيهِ يَقُولُ الشَّاعِرُ:

عَمَرُوا الَّذِي هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ قَوْمِ بِمَكَّةَ مُسْتَتِينَ عِجَافِ
سُنَّتْ إِلَيْهِ الرِّحْلَتَانِ كِلَاهُمَا سَفَرُ الشِّتَاءِ وَرَحْلَةُ الْأَصْيَافِ

مِنْ حَدِيثِ هَاشِمٍ: أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَ سَلْمَى بِنْتِ عَمْرِو أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ، وَأَقَامَ عِنْدَهَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، وَهِيَ عِنْدَ أَهْلِهَا قَدْ حَمَلَتْ بِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَمَاتَ هَاشِمٌ بِغَزَاةٍ مِنْ أَرْضِ فَلَسْطِينَ، وَوَلَدَتْ امْرَأَتُهُ سَلْمَى عَبْدَ الْمُطَّلِبِ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ مِنَ الْمِيلَادِ،

وَسَمَّتهُ شَيْبَةً؛ لِشَيْبَةٍ كَانَتْ فِي رَأْسِهِ، وَجَعَلَتْ تُرْبِيهِ فِي بَيْتِ أَبِيهَا فِي يَثْرِبَ، وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أُسْرَتِهِ بِمَكَّةَ.

وَكَانَ لِهَاشِمٍ أَرْبَعَةُ بَنِينَ، وَهُمْ: أَسَدٌ، وَأَبُو صَيْفِيٍّ، وَنَضْلَةُ، وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ، وَخَمْسُ بَنَاتٍ، وَهُنَّ: الشَّفَاءُ، وَخَالِدَةُ، ضَعِيفَةُ، وَرُقِيَّةُ، وَحَيَّةُ.

وَأَمَّا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: فَقَدْ مَرَّ أَنَّ السَّقَايَةَ وَالرَّفَادَةَ بَعْدَ هَاشِمٍ صَارَتْ إِلَى أَخِيهِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ الْمُطَّلِبُ شَرِيفًا مُطَاعًا ذَا فَضْلٍ فِي قَوْمِهِ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَسْمِيهِ الْفَيَاضَ؛ لِسَخَائِهِ.

لَمَّا صَارَ شَيْبُهُ -وَهُوَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ- وَصِيفًا أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ، سَمِعَ بِهِ الْمُطَّلِبُ فِي مَكَّةَ، وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ -وَلَمْ يَكُنْ هَذَا بِاسْمِهِ، وَإِنَّمَا عُرِفَ بِهِ بَعْدَ- شَيْبَةُ كَانَتْ فِي الْمَدِينَةِ مَعَ أُمِّهِ عِنْدَ أَخَوَالِهِ فَسَمِعَ بِهِ الْمُطَّلِبُ بْنُ هَاشِمٍ، فَرَحَلَ فِي طَلَبِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ فَاضَتْ عَيْنَاهُ وَضَمَّهُ، وَأَرْدَفَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَامْتَنَعَ حَتَّى تَأْذَنَ لَهُ أُمُّهُ، فَسَأَلَهَا الْمُطَّلِبُ أَنْ تُرْسِلَهُ مَعَهُ، فَامْتَنَعَتْ!

فَقَالَ: إِنَّمَا يَمْضِي إِلَيَّ مُلْكُ أَبِيهِ، وَإِلَى حَرَمِ اللَّهِ. فَأَذِنَتْ لَهُ.

فَقَدِمَ بِهِ مَكَّةَ مُرْدِفُهُ عَلَى بَعِيرِهِ، فَقَالَ النَّاسُ عِنْدَمَا رَأَوْهُ وَرَاءَ الْمُطَّلِبِ: مَنْ هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ؟! وَلَهُ -كَمَا مَرَّ- سَبْعُ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ.

فَقَالُوا: هَذَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ.

فَصَارَتْ لَهُ اسْمًا، قَالَ: وَيَحْكُمُ! إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَخِي هَاشِمٍ!

فَأَقَامَ عِنْدَهُ حَتَّى تَرَعَرَعَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُطَّلِبَ هَلَكَ فِي رَدْمَانٍ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ، فَوَلِّيَ بَعْدَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، فَأَقَامَ لِقَوْمِهِ مَا كَانَ أَبَاؤُهُ يُقِيمُونَ لِقَوْمِهِمْ، وَشَرَفَ فِي قَوْمِهِ شَرَفًا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ مِنْ آبَائِهِ، وَأَحَبَّهُ قَوْمُهُ، وَعَظَمَ خَطَرُهُ فِيهِمْ.

وَلَمَّا مَاتَ الْمُطَّلِبُ، وَثَبَ نَوْفَلٌ عَلَى أَرْكَاحِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَصَبَهُ إِيَّاهَا - أَيُّ: عَلَى مُمْتَلَكَاتِهِ مِنْ بَيْتٍ وَأَثَاثٍ وَخِلَافِهِ - فَسَأَلَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ النُّصْرَةَ عَلَى عَمِّهِ، فَقَالُوا: لَا نَدْخُلُ بَيْنَكَ، وَبَيْنَ عَمِّكَ.

فَكَتَبَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ إِلَى أَخَوَالِهِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ بِشُرْبِ آبِيَاتٍ يَسْتَنْجِدُهُمْ، فَسَارَ خَالُهُ أَبُو سَعْدِ بْنِ عَدِيٍّ فِي ثَمَانِينَ رَاكِبًا حَتَّى نَزَلَ بِالْأَبْطَحِ مِنْ مَكَّةَ، فَتَلَقَّاهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَزَلْ يَا خَالَ؟! فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَلْقَى نَوْفَلًا!!

ثُمَّ أَقْبَلَ فَوَقَفَ عَلَى نَوْفَلٍ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْحَجَرِ مَعَ مَشَايخِ قُرَيْشٍ، فَسَلَّ أَبُو سَعْدٍ سَيْفَهُ، وَقَالَ: وَرَبُّ الْبَيْتِ، إِنْ لَمْ تَرُدَّ عَلَى ابْنِ أُخْتِي أَرْكَاحَهُ لَا مُكُنَّ مِنْكَ هَذَا السَّيْفَ.

فَقَالَ: رَدَدْتُهَا عَلَيْهِ، فَأَشْهَدَ عَلَيْهِ مَشَايخِ قُرَيْشٍ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ اعْتَمَرَ وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَلَمَّا جَرَى ذَلِكَ حَالَفَ نَوْفَلٌ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَلَمَّا رَأَتْ خُزَاعَةُ نَصَرَ بَنِي النَّجَّارِ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالُوا: نَحْنُ وَلَدْنَاهُ كَمَا

وَلَدْتُمُوهُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِنَصْرِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ مَنَافٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلُوا دَارَ النَّدْوَةِ، وَحَالَفُوا بَنِي هَاشِمٍ عَلَى بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَنَوَفَلٍ، وَهَذَا الْحِلْفُ هُوَ الَّذِي صَارَ سَبَبًا لِفَتْحِ مَكَّةَ.

وَلَدَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا: نَابِتًا، وَقَيْدَرَ، وَأَذْهَلَ، وَمَيْشَنَ، وَمِسْمَعًا، وَمَاشَا، وَذَمًّا، وَأَذَرَ، وَطَيْمًا، وَيَطُورَ، وَنَبَشَ، وَقَيْدَمًا، فَوَلَدَ نَابِتُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ يَشْجُبَ بْنَ نَابِتَ، فَوَلَدَ يَشْجُبُ يَعْرُبَ، فَوَلَدَ يَعْرُبُ تَيْرَحَ، فَوَلَدَ تَيْرَحُ نَاحُورَ، فَوَلَدَ نَاحُورُ مُقَوِّمٌ أَوْ مُقَوِّمٌ، فَوَلَدَ مُقَوِّمٌ أَدَدَ، فَوَلَدَ أَدَدُ عَدْنَانَ، فَمِنْ عَدْنَانَ تَفَرَّقَتِ الْقَبَائِلُ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

فَوَلَدَ عَدْنَانُ رَجُلَيْنِ: مَعَدَّ بْنَ عَدْنَانَ، وَعَكَّ بْنَ عَدْنَانَ، فَصَارَتْ عَكُّ فِي دَارِ الْيَمَنِ، وَذَلِكَ أَنَّ عَكَّا تَزَوَّجَ فِي الْأَشْعَرِيِّينَ، فَأَقَامَ فِيهِمْ فَصَارَتْ الدَّارُ وَاللُّغَةُ وَاحِدَةً.

وَالْأَشْعَرِيُّونَ: بَنُو أَشْعَرَ بْنِ نَبْتِ بْنِ أَدَدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ هَمَيْسَعِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَرِيبِ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ يَعْرُبَ بْنِ قَحْطَانَ. وَوَلَدَ مَعَدُّ بْنُ عَدْنَانَ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ: نِزَارًا، وَقُضَاعَةً، وَقَمَصُصًا، وَإِيَادًا. فَأَمَّا قُضَاعَةُ، فَنِيَامَتْ إِلَى حَمِيرِ بْنِ سَبَأٍ.

وَأَمَّا قَمَصُصُ بْنُ مَعَدَّ: فَهَلَكَتْ بَقِيَّتُهُمْ فِيمَا يُزْعَمُ نِسَابُ مَعَدَّ، وَكَانَ مِنْهُمْ النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ مَلِكُ الْحِيرَةِ.

وَأَمَّا ذَكَرٌ وَلَدَ نِزَارِ بْنِ مَعَدٍّ: فَقَدْ وَلَدَ نِزَارُ بْنُ مَعَدٍّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ: مُضَرٌّ، وَرَبِيعَةٌ، وَأَنْمَارٌ.

فَوَلَدَ مُضَرُّ رَجُلَيْنِ هُمَا: إِيَّاسُ، وَعَيْلَانُ، فَوَلَدَ إِيَّاسُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ هُمْ: مُدْرِكَةُ، وَطَابِخَةُ، وَقَمْعَةُ، فَوَلَدَ مُدْرِكَةُ رَجُلَيْنِ هُمَا: خُزَيْمَةُ، وَهَذِيلُ، فَوَلَدَ خُزَيْمَةُ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ هُمْ: كِنَانَةُ، وَأَسَدُ، وَأَسَدَةُ، وَالْهُونُ، فَوَلَدَ كِنَانَةُ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ: النَّضْرُ، وَمَالِكُ، وَعَبْدُ مَنْاة، وَمَلِكَانُ، فَوَلَدَ النَّضْرُ رَجُلَيْنِ: مَالِكُ، وَيَخْلُدُ، فَوَلَدَ مَالِكُ بْنُ النَّضْرِ: فَهْرُ بْنُ مَالِكٍ، فَوَلَدَ فَهْرُ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ: غَالِبُ، وَمُحَارِبُ، وَالْحَارِثُ وَأَسَدُ، فَوَلَدَ غَالِبُ رَجُلَيْنِ: لُؤَيُّ، وَتَيْمٌ، فَوَلَدَ لُؤَيُّ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ: كَعْبُ، وَعَامِرُ، وَسَامَةُ، وَعَوْفُ، فَوَلَدَ كَعْبُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ: مُرَّةٌ، وَعَدِيٌّ، وَخُصَيْصُ، فَوَلَدَ مُرَّةٌ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ: كِلَابُ، وَتَيْمٌ، وَيَقْظَةُ. فَوَلَدَ كِلَابُ رَجُلَيْنِ: قُصَيٌّ، وَزُهْرَةُ، فَوَلَدَ قُصَيٌّ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ: عَبْدُ مَنْافٍ، وَعَبْدُ الدَّارِ، وَعَبْدُ الْعَزَى، وَعَبْدُ قُصَيٍّ، فَوَلَدَ عَبْدُ مَنْافٍ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ: هَاشِمٌ، وَعَبْدُ شَمْسٍ، وَالْمُطَلِّبُ، وَنَوْفَلٌ.

وَأَمَّا أَوْلَادُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: فَوَلَدَ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ بْنُ هَاشِمٍ عَشْرَةَ نَفَرٍ، وَسِتُّ نِسْوَةٍ: الْعَبَّاسُ وَحَمْزَةُ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو طَالِبٍ - وَاسْمُهُ عَبْدُ مَنْافٍ - وَالزُّبَيْرُ، وَالْحَارِثُ، وَحَجَلُ، وَالْمُقَوِّمُ، وَضَرَارُ، وَأَبُو لَهَبٍ - وَاسْمُهُ عَبْدُ الْعَزَى - وَصَفِيَّةٌ، وَأُمُّ حَكِيمٍ الْبَيْضَاءُ، وَعَاتِكَةُ، وَأُمَيْمَةُ، وَأَرْوَى، وَبَرَّةٌ.

فَوَلَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ، مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ، وَرَحْمَتُهُ، وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ.

وَأُمُّهُ: أَمْنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ، وَأُمُّهَا بَرَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ.

فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْرَفُ وَلَدِ آدَمَ حَسَبًا، وَأَفْضَلُهُمْ نَسَبًا مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ، وَمِنْ قَبْلِ أُمِّهِ ﷺ، وَشَرَفَ وَكَرَّمَ، وَمَجَّدَ وَعَظَّم.

هَاشِمُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا ذَا شَرَفٍ كَبِيرٍ، تَوَلَّى هَاشِمُ السَّقَايَةَ وَالرِّفَادَةَ.

وَالسَّقَايَةُ هِيَ: جَمْعُ الْمَاءِ مِنْ آبَارِ مَكَّةَ الْمُخْتَلِفَةِ، وَوَضْعُ الْمَاءِ قُرْبَ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ تَحَلَّى الْمِيَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ أَوْ الزَّيْبِ، فَيَشْرَبُ الْحَجَّاجُ مِنْهَا.

وَالرِّفَادَةُ: طَعَامٌ يُوَضَّعُ لِلْحُجَّاجِ عَلَى سَبِيلِ الضِّيَافَةِ.

فَكَانَ هَاشِمٌ -وَأَسْمُهُ عَمْرُو- رَجُلًا مُوسِرًا، ذَا شَرَفٍ كَبِيرٍ، تَوَلَّى هَاشِمُ السَّقَايَةَ وَالرِّفَادَةَ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ حِينَ تَقَاسَمَ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ وَبَنُو عَبْدِ الدَّارِ الْمَنَاصِبَ فِيمَا بَيْنَهُمَا.

سُمِّيَ هَاشِمًا؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ بِمَكَّةَ وَأَطْعَمَهُ.

الشَّرِيدُ (بِفَتْحِ الشَّاءِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ): خَلَطُ الْخُبْزِ بِمَرَقِ اللَّحْمِ، وَهَشَمَ الْخُبْزُ؛ أَي: كَسَرَهُ.

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الرِّحْلَتَيْنِ لِقُرَيْشٍ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، وَكَانَ يُطْعِمُ الْحُجَّاجَ أَوَّلَ مَا يُطْعِمُ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ يَوْمَ بِمَكَّةَ، وَبِمِنَى، وَالْمُزْدَلِفَةِ، وَبِعَرَفَةَ، وَكَانَ يَثْرُدُ لَهُمُ الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ، وَالْخُبْزَ وَالسَّمْنَ، وَالسَّوِيقَ وَالتَّمْرَ.

وَالسَّوِيقُ: قَمْحٌ أَوْ شَعِيرٌ يُقْلَى ثُمَّ يُطْحَنُ، فَيَتَزَوَّدُ بِهِ مَلْتَوَاتًا بِمَاءٍ أَوْ سَمْنٍ أَوْ عَسَلٍ.

وَيَجْعَلُ لَهُمُ الْمَاءَ، فَيُسْقَوْنَ بِمِنَى إِلَى أَنْ يَصْدُرُوا مِنْهَا، فَتَنْقَطِعَ الضِّيَافَةُ.

مِنْ حَدِيثِ هَاشِمٍ -كَمَا مَرَّ- أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا، وَتَزَوَّجَ سَلَمَى بِنْتَ عَمْرِو أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ، فَحَمَلَتْ مِنْهُ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ.

عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: أَوْصَى هَاشِمٌ عِنْدَ وَفَاتِهِ إِلَى أَخِيهِ الْمُطَّلِبِ فَصَارَتِ السَّقَايَةُ وَالرَّفَادَةُ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَكَانَ الْمُطَّلِبُ ذَا شَرَفٍ فِي قَوْمِهِ وَفَضْلٍ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُسَمِّيهِ: الْفَيَاضَ؛ لِسَخَائِهِ وَفَضْلِهِ.

لَمَّا صَارَ شَيْبَةً -وَهُوَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ هَاشِمٍ- وَصِيفًا -وَهُوَ الْغُلَامُ دُونَ الْمُرَاهِقِ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ- سَمِعَ بِهِ الْمُطَّلِبُ فَرَحَلَ إِلَيْهِ حَتَّى عَادَ بِهِ، لَمْ يَزَلْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ مُقِيمًا بِمَكَّةَ حَتَّى تَرَعَرَعَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ مَنَافٍ خَرَجَ تَاجِرًا، فَهَلَكَ فِي مَنْطِقَةِ (رَدْمَانَ) مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ، فَوَلَّى بَعْدَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ السَّقَايَةُ

وَالرَّفَادَةَ فَأَقَامَهَا لِلنَّاسِ، وَأَقَامَ لِقَوْمِهِ مَا كَانَ أَبَاؤُهُ يُقِيمُونَ لِقَوْمِهِمْ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ سَائِرِ أُمُورِهِمْ.

كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ جَسِيمًا أَيْضًا وَسِيمًا طَوَالًا فَصِيحًا، مَا رَأَاهُ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا أَحَبَّهُ، وَشَرَفَ فِي قَوْمِهِ شَرَفًا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ مِنْ آبَائِهِ، وَأَحَبَّهُ قَوْمُهُ، وَعَظُمَ خَطَرُهُ فِيهِمْ حَتَّى عُرِفَ بَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ بِشَيْبَةِ الْحَمْدِ؛ لِكَثْرَةِ حَمْدِ النَّاسِ إِيَّاهُ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْفَيَّاضُ. لِحُودِهِ، وَيُقَالُ لَهُ: مُطْعِمُ طَيْرِ السَّمَاءِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ مِنْ مَائِدَتِهِ لِلطَّيْرِ وَالْوُحُوشِ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ.

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شُهْرَةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِالكَرَمِ:

مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حُصَيْنٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ؛ كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ، وَالسَّنَامَ». الْحَدِيثُ.

هَذَا، وَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ عَظِيمًا عِنْدَ قُرَيْشٍ فَحَسَبُ، وَإِنَّمَا كَانَ عَظِيمًا كَذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَنْحَاءِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى الْيَمَنِ مُهْتِمًا بِالْمُلْكِ عِنْدَمَا تَوَلَّى مَعْدِي كَرَبَ سَيْفُ بْنُ ذِي يَزَنَ عَرْشَ الْيَمَنِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ كَانَ ذَا مَكَانَةٍ عِنْدَ مُلُوكِ الْعَرَبِ، كَمَا يَدُلُّ فِي الْوَقْتِ عَيْنُهُ عَلَى مَكَانَتِهِ عِنْدَ قُرَيْشٍ حَتَّى إِنَّهُ كَانَ رَئِيسًا لَوْفِدِهَا فِي هَذِهِ الْمُهَمَّاتِ الْعَظِيمَةِ.

مِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَالرُّسُلِ:

النَّبِيُّ ﷺ هُوَ: أَبُو الْقَاسِمِ، مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمَاحِي الَّذِي يُمَحِّى بِهِ الْكُفْرَ، وَالْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ، وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ، هُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ.

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ»، وَابْنُ حِبَّانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي خِصَالًا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا قَبْلِي: سُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا، وَطَهُورًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَأَنَا الْعَاقِبُ» قَالَ الزُّهْرِيُّ: الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ.

«وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ، وَالْمُقَفِّي، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ» قَالَ تَعَالَى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

«وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلَحْمَةِ».

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَحْمَدُ، وَمُحَمَّدٌ، الْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ».

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْحَاشِرُ، وَالْمُقَفِّي، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَالْمَلْحَمَةِ».

سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ أَخُو: الْحَارِثِ، وَالزُّبَيْرِ، وَحَمْزَةَ، وَالْعَبَّاسِ (وَيَكْنَى الْعَبَّاسُ بِأَبِي الْفَضْلِ)، وَأَبِي طَالِبٍ (وَأَسْمُهُ عَبْدُ مَنَافٍ)، وَأَبِي لَهَبٍ (وَأَسْمُهُ عَبْدُ الْعَزَّى، وَعَبْدُ الْكَعْبَةِ، وَهُوَ الْمُقَوَّمُ، وَقِيلَ: هُمَا اثْنَانِ)، وَحَجَلٍ (وَأَسْمُهُ الْمُغِيرَةُ، وَالْغَيْدَاقُ؛ وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ جُودِهِ، وَأَصْلُ اسْمِهِ: نَوْفَلٌ). وَقِيلَ: حَجَلٌ، وَضَرَارٍ، وَصَفِيَّةَ، وَعَاتِكَةَ، وَأَرْوَى، وَأُمَيْمَةَ، وَبَرَّةَ، وَأُمَّ حَكِيمٍ (وَهِيَ الْيُضَاءُ).

هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ أَوْلَادُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (وَأَسْمُهُ شَيْبَةُ الْحَمْدِ - عَلَى الصَّحِيحِ -) بْنُ هَاشِمٍ (وَأَسْمُهُ عَمْرُو، وَهُوَ أَخُو الْمُطَّلِبِ، وَإِلَيْهِمَا نَسَبُ ذَوِي الْقُرْبَى)، وَعَبْدُ شَمْسٍ، وَنَوْفَلٍ، أَرْبَعَتُهُمْ أَبْنَاءُ عَبْدِ مَنَافٍ أَخِي عَبْدِ الْعَزَّى، وَعَبْدِ الدَّارِ وَعَبْدِ أَبْنَاءِ قُصَيٍّ (وَأَسْمُهُ زَيْدٌ، وَهُوَ أَخُو زُهْرَةَ) ابْنِي كِلَابٍ أَخِي تَيْمٍ، وَيَقْطَعَةُ أَبِي مَخْزُومٍ، ثَلَاثَتُهُمْ أَبْنَاءُ مَرَّةَ أَخِي عَدِيِّ، وَخُصَيْصٍ، وَهُمْ أَبْنَاءُ كَعْبٍ أَخِي عَامِرٍ، وَسَلَمَةَ، وَخُزَيْمَةَ، وَسَعْدٍ، وَالْحَارِثِ، وَعَوْفٍ، سَبْعَتُهُمْ أَبْنَاءُ لُؤَيٍّ أَخِي تَيْمٍ الْأَدْرَمِ ابْنِي غَالِبٍ أَخِي الْحَارِثِ، وَمُحَارِبِ بْنِ فَهْرٍ أَخِي الْحَارِثِ ابْنِي مَالِكٍ

أَخِي الصَّلْتِ، وَمَخْلَدِ ابْنِي النَّضْرِ أَخِي مَالِكٍ، وَمَلْكَانَ، وَعَبْدِ مَنَاةَ، وَغَيْرِهِمْ بَنِي كِنَانَةَ أَخِي أَسَدٍ، وَأَسَدَةَ، وَالْهُونِ، بَنِي خُزَيْمَةَ أَخِي هُذَيْلِ بْنِ مُدْرِكَةَ (وَأَسْمُهُ عَمْرُو)، وَهُوَ أَخُو طَابِخَةَ (وَأَسْمُهُ عَامِرٌ)، وَقَمْعَةَ، وَثَلَاثَتُهُمْ أَبْنَاءُ إِيَّاسَ أَخِي النَّاسِ، وَهُوَ غِيلَانُ وَالِدُ قَيْسٍ، وَكِلَاهُمَا وَلَدُ مُضَرَ أَخِي رَبِيعَةَ، وَهُمَا الصَّرِيحَانِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَخِي أَنْمَارَ، وَإِيَادٍ، وَقَدْ تَيَّامَنَا -أَي: سَافَرَا إِلَى الْيَمَنِ-، أَرْبَعَتُهُمْ أَوْلَادُ نِزَارٍ أَخِي قُضَاعَةَ (فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ النَّسَبِ)، كِلَاهُمَا أَبْنَاءُ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، فَجَمِيعُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ يَنْتَسِبُونَ إِلَى مَا ذُكِرَ مِنْ أَبْنَاءِ عَدْنَانَ.

وَسِيَاقَةُ النَّسَبِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ تُعْرَفُ بِالتَّشْجِيرِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ، فَأَحْيَانًا يَرُسِّمُونَ شَجَرَهُ يَجْعَلُونَ أَصْلًا وَقُرُوعًا، وَيَتَفَرَّغُ مِنْهَا مَا يَتَفَرَّغُ، وَيَجْعَلُونَ الْأَمْرَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ الْمَذْكُورِ، وَهَذَا كُلُّهُ فِي ضَبْطِ نَسَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

بَيَّنَ ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ النَّمِرِيُّ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِهِ: «الْإِبْنَاءُ بِمَعْرِفَةِ قَبَائِلِ الرُّوَاةِ» بَيَّنَ ذَلِكَ بَيَانًا شَافِيًا.

قُرَيْشٌ -عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ النَّسَبِ- هُمُ الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى فَهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ:

قُصِيَّ لِعَمْرِي كَانَ يُدْعَى مُجَمَّعًا بِهِ جَمَعَ اللَّهُ الْقَبَائِلَ مِنْ فَهْرِ

وَقِيلَ: بَلْ جَمَاعُ قُرَيْشٍ، وَأَصْلُهَا: النَّضْرُ بْنُ كِنَانَةَ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَقِّقِينَ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ كِنْدَةَ فَقُلْتُ: أَلَسْتُمْ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، لَا نَقْفُوا أُمَّنًا، وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِيْنَا» وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَفِيهِ فَكَانَ الْأَشْعَثُ يَقُولُ: لَا أُوتِي بِرَجُلٍ نَفَى رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدْتُهُ الْخَدَّ.

قَالَ الْمِزِّي رحمته الله فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ»: وَقَالَ مُضْعَبُ الزُّبَيْرِيِّ: كُلُّ مَنْ لَمْ يُنْسَبْ إِلَى فَهْرٍ فَلَيْسَ بِقُرَشِيٍّ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ كَيْسَانَ: فَهْرٌ هُوَ أَبُو قُرَيْشٍ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ وَلَدِ فَهْرٍ فَلَيْسَ مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَهَذَا أَصَحُّ الْأَقَاوِيلِ فِي النِّسْبَةِ لَا فِي الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا، وَالِدَلِيلِ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ لَا يُعْلَمُ الْيَوْمَ قُرَشِيٌّ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ النِّسْبِ يُنْسَبُ إِلَى أَبِي فَوْقَ فَهْرٍ دُونَ لِقَاءِ فَهْرٍ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ مُضْعَبُ، وَابْنُ كَيْسَانَ، وَالزُّبَيْرِيُّ بْنُ بَكَّارٍ، وَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذَا الشَّانِ، وَأَوْثَقُ مَنْ يُنْسَبُ عِلْمُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، قَالُوا: إِنَّ فَهْرَ بْنَ مَالِكٍ جَمَاعُ قُرَيْشٍ كُلُّهَا بِأَسْرِهَا.

قِيلَ: إِنَّ جَمَاعَ قُرَيْشٍ: إِيَّاسُ بْنُ مُضَرَ بْنِ نَزَارٍ، وَقِيلَ: بَلْ جَمَاعُهُمْ: أَبُوهُ مُضَرُّ، وَهُمَا قَوْلَانِ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، حَكَاهُمَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْكَرِيمِ الرَّافِعِيُّ فِي «شَرْحِهِ»، حَكَاهُمَا وَجْهَيْنِ، وَهُمَا غَرِيبَانِ جِدًّا.

فَأَمَّا قَبَائِلُ الْيَمَنِ كَحَمِيرَ، وَحَضْرَمَوْتَ، وَسَبَأَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، أُولَئِكَ مِنْ قَحْطَانَ لَيْسُوا مِنْ عَدْنَانَ، وَقَدْ مَرَّ الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ.

وَقَضَاعَةُ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

قِيلَ: إِنَّهَا مِنَ الْعَدْنَانِيَّةِ. وَقِيلَ: قَحْطَانِيَّةٌ. وَقِيلَ: بَطْنٌ ثَالِثٌ لَا مِنْ هَؤُلَاءِ وَلَا مِنْ هَؤُلَاءِ. وَهُوَ غَرِيبٌ، حَكَاهُ أَبُو عُمَرَ وَغَيْرُهُ.

هَذَا النَّسَبُ إِلَى عَدْنَانَ لَا مَرِيَّةَ فِيهِ وَلَا نِزَاعَ، وَهُوَ ثَابِتٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِنَّمَا الشَّأْنُ فِيْمَا بَعْدَ ذَلِكَ، لَكِنْ لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ النَّسَبِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنَّ عَدْنَانَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَهُوَ الذَّبِيحُ عَلَى الصَّحِيحِ فِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ وَالْأَئِمَّةِ.

كَرِهَ بَعْضُ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ الْإِنْتِسَابَ إِلَى مَا بَعْدَ عَدْنَانَ، فَجَمِيعُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ مُجْتَمِعُونَ مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عَدْنَانَ؛ لِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ قَرَابَةٌ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

وَهُمْ صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْهُمْ خَيْرُهُمْ قَبِيلَةً، وَأَشْرَفُهُمْ أَرْوَمَةً، كَمَا بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ثَبَتَتْ عَنْهُ، وَشَهِدَ بِذَلِكَ أَعْدَاؤُهُ حَتَّى مَا كَانَ مِنْ بَنِي

إِسْرَائِيلَ، بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنْبِيَائُهُمْ وَغَيْرُهُمْ يَجْتَمِعُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ، وَالْكِتَابَ، وَالْمُلْكَ.

وَهَكَذَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ مُوسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَهُوَ فِي التَّوْرَةِ كَمَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِمَّنْ جَمَعَ بَشَارَاتِ الْأَنْبِيَاءِ بِنَبِيِّنَا ﷺ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لَهُمْ: «سَأُقِيمُ لَكُمْ مِنْ أَوْلَادِ أَخِيكُمْ نَبِيًّا، كُلُّكُمْ يَسْمَعُ لَهُ، وَأَجْعَلُهُ عَظِيمًا جَدًّا»، وَهَذَا فِي سِفْرِ التَّثْنِيَةِ فِي الْأَصْحَاحِ الثَّامِنِ عَشَرَ.

وَلَمْ يُولَدْ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ أَعْظَمُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، بَلْ لَمْ يُولَدْ مِنْ بَنِي آدَمَ أَحَدٌ - وَلَا يُولَدْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - أَعْظَمُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ، آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ لَوَائِي» وَهُوَ صَحِيحٌ لَغَيْرِهِ، أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ»، وَابْنُ حَبَّانَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، لَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» وَأَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، وَشَاهِدٌ ثَانٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا بِنَحْوِهِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، وَشَاهِدٌ ثَالِثٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، فَبِالْجُمْلَةِ: الْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِمَجْمُوعِ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه وآله وسلم قَالَ: «سَأَقُومُ مَقَامًا يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّىٰ إِبْرَاهِيمَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى الَّتِي يَشْفَعُ فِي الْخَلَائِقِ كُلِّهِمْ؛ لِيُرِيحَهُمُ اللَّهُ بِالْفَضْلِ بَيْنَهُمْ مِنْ مَقَامِ الْحَشْرِ كَمَا جَاءَ مُفَسَّرًا فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ عَنْهُ.

وَأُمُّهُ رضي الله عنها: أَمِنَةُ بِنْتُ وَهَبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ.



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com